وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة 8 ماي 1945 قالمة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة تخرج لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص: قانون أعمال

(مشروع مؤسسة مصغرة في إطار القرار 1275 المتعلق بالمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة)

تحت عنوان :

امتيازات الاستثمار الفلاحي في التشريع الجزائري

من إعداد الطالبين :

- أيمن عمايرية
- أيمن بوشريبشة

تحت إشراف:

- ✓ أ.د/ منية شوايدية (مشرف أول)
- ✓ د/حنان موشارة (مشرف ثاني)

تشكيل لجنة المناقشة

الرقم	الأستاذ	الجامعة	الرتبة العلمية	الصفة
01	مونة مقلاتي	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ التعليم العالي	رئيسا
02	منية شوايدية	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ التعليم العالي	مشرفا أول
03	حنان موشارة	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ محاضر أ	مشرفا ثاني
04	براحلية زوبير	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ محاضر –أ–	عضوا مناقشا
05	سوداني أحلام	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ التعليم العالي	ممثلة الحاضنة/دار المقاولية
06	بولقرون محمد	غرفة الفلاحة لولاية قالمة	أمين عام	ممثل الشريك الاقتصادي

السنة الجامعية : 2023-2024

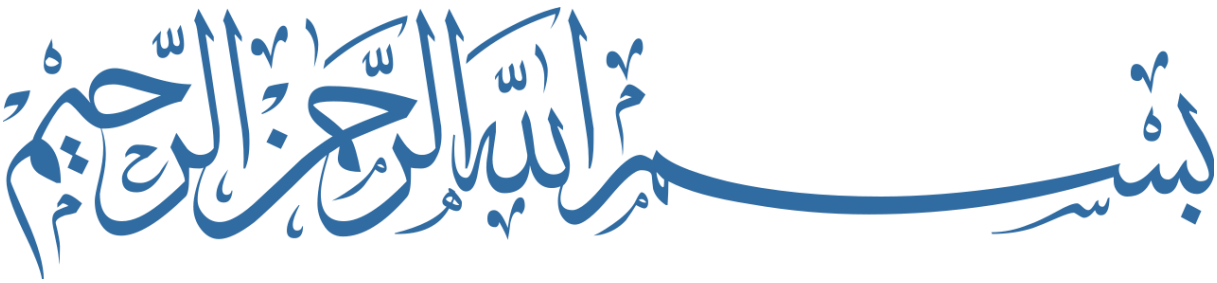
بسم الله الرحمن الرحيم

نحمد الله عزوجل الذي ألهمنا الصبروالثبات و أمدنا بالقوة والعزم على مواصلة مشوارنا الدراسي وتوفيقنا في إنجازهذا العمل، فنحمدك اللهم ونشكرك على نعمك وفضلك ونسألك البروالتقوى، ومن العمل ما ترضى، وسلام على حبيبه وخليله الأمين عليه أزكى الصلاة والسلام نتقدم بجزيل الشكروالتقديرلكل من الأستاذة الدكتورة شو ايدية منية و الدكتورة موشارة حنان لتفضلهما بالإشراف على هذا البحث وسعة صدرهما وعلى حرصهما على أن يكون هذا العمل في صورة كاملة لا يشوبه أي نقص، نسأل الله ان يجازيهما عنا كل خيرقبل الإشراف على هذا العمل البسيط ،وعلى المجهودات التي بذلاها من أجلنا، والنصائح والتوجيهات العظيمة التي قدماها لنا، جعل الله ذلك في ميزان حسناتهما يوم الدين

ونتقدم بجزيل الشكروخالص الامتنان إلى إدارة وأساتذة الكلية.

ا لإ هـد ا ء

الحمد لله والصلاة على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى أما بعد:

الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالى مهداة إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله وأدامهما نورا لدربي

لكل العائلة الكريمة التي ساندتني ولاتزال تساندني من إخوة وأخوات إلى رفقاء المشوار الذين قاسموني لحظاته رعاهم الله ووفقهم:

فخر الدين، يوسف، برهان، أنيس، أسامة

إلى كل قسم قانون إدارة أعمال وجميع دفعة 2020م

جامعة 8 ماي 1945 قالمة

إلى كل أصدقائي خارج الحياة الدراسية الذين لن أنساهم، كل من إبراهيم، ياسر،عديل

أيمن بوشريبشة

ا لإ هـد ا ء

"وَآخِرُدَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"

الحمد لله على احسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده و رسوله

الوالدان والاخوة والأصدقاء والأحباء الأقرباء المعلمون والأساتذة كل باسمه ومقامه

لا الشكر يكفي ولا الكلمات توفي بل نسأل الله عز وجل أن يجزي خير الجزاء كل من جاد علينا بعلمه النافع أو نصحه الراشد ويكتبها من الصدقات الجارية التي هي خير نافع

وفقنا الله واياكم لما يحب ويرضى وأخذ بنواصينا الى البر والتقوى

أيمن عمايرية

مقدمة

إن القطاع الفلاحي يعتبر من أهم دوافع عجلة التنمية الاقتصادية بالنسبة لجميع دول العالم متطورة كانت أو نامية، حيث يلعب دورا محوريا في تحقيق التنمية المستدامة، كما يسهم هذا القطاع بشكل كبير في تحقيق الأمن الغذائي من خلال توفير المواد الغذائية الأساسية مثل الحبوب، الفواكه، والخضروات، مما يقلل الاعتماد على الاستيراد ويعزز الاكتفاء الذاتي. هذا ناهيك عن كونه مصدر رزق لسكان الأرياف وعامل من عوامل خلق فرص عمل للكثير من المواطنين على مستوى التراب الوطني.

والجزائر تعد من الدول المحظوظة بامتلاكها كل المقومات من تربة، مياه، ومناخ وغيرها، التي تخولها احتلال مكانة مرموقة في مجال الفلاحة. خاصة وأن الجزائر تسعى إلى تنويع مداخيلها خارج قطاع المحروقات بعد الأزمة التي تعرض لها الاقتصاد الجزائري نتيجة تدهور أسعار البترول.

فإذا تحدثنا عن القطاع الفلاحي فإننا وبطبيعة الحال يجب أن نتحدث عن الاستثمار الفلاحي، الذي أولته الحكومة في الآونة الأخيرة اهتماما كبيرا من أجل تطوير القطاع الفلاحي لتحقيق تنمية اقتصادية،

وللوصول إلى النتيجة المرجوة من الاستثمار الفلاحي، كان لابد للدولة الجزائرية أن تدعم هذا الأخير بمختلف المزايا والحوافز من اجل استقطاب المستثمرين أصحاب المشاريع، من خلال دعمهم وإغرائهم بمختلف الامتيازات التي من شأنها تسهيل مهمتهم. كالتمويل، التزويد بالتكنولوجيا الزراعية الحديثة، الآلات، تكوين الفلاحين، تسهيل الحصول على القروض وغيرها. وهذا من أجل تشجيع المستثمرين في هذا القطاع على تقديم المزيد من الجهد ومساعدتهم على تجسيد مشاريعهم، وبالتالي تحقيق إنتاج جيد وبلوغ الاكتفاء الذاتي.

انطلاقا مما سبق طرحه تتجسد أهمية البحث في أن الامتيازات الموجهة للاستثمار في القطاع الفلاحي لها دور فعال للنهوض بهذا القطاع واستغلال مختلف الثروات التي تزخر بها الجزائر. خاصة أن الاستثمار في قطاع الفلاحة له العديد من الأبعاد الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية. حيث بتحقيق البعد الأول تضمن الدولة للمواطن توفير احتياجاته الأساسية وكذا ضمان مصدر رزق

له. أما البعد الاقتصادية فيتمثل في التنمية وتحسين ميزان مدفوعات الدولة، وأخيرا البعد السياسي الذي من شأنه ضمان الاستقلالية للدولة وعدم التبعية للدول الأخرى نتيجة تحقيق الاكتفاء الذاتي

ومن الأسباب التي دفعتنا إلى البحث في هذا الموضوع أنه يتلاءم مع توجه الدولة وكذا مع تحصص دراستنا هذا من جهة. ومن جهة أخرى شخفنا بميدان الفلاحة في حياتنا العملية باعتبار ولاية قالمة تعتبر مدينة فلاحية بامتياز.

لذلك فإن هذه الدراسة تهدف أساسا إلى معرفة مختلف الامتيازات التي تمنحها الدولة للمستثمرين في قطاع الفلاحة، بغية استغلالها عمليا في تطوير ولاية قالمة التي تزخر بالعديد من الثروات الطبيعية التي تجعلها قادرة على تحقيق نقلة نوعية في مجال التنمية.

ومن خلال ما سبق نطرح الإشكالية التالية:

ماهي الضوابط التي إعتمدتها الجزائر في إطار منحها لإمتيازات الإستثمار الفلاحي؟

وللإجابة على هذه الإشكالية تم اعتماد الخطة التالية:

الفصل الأول: ماهية امتيازات الاستثمار الفلاحي

المبحث الأول: مفهوم امتيازات الاستثمار الفلاحي

المبحث الثاني: أنواع امتيازات الاستثمار الفلاحي

الفصل الثاني: القيود القانونية للحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي

المبحث الأول: شروط وإجراءات الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على امتيازات الاستثمار الفلاحي

الفصل الأول:

ماهية امتيازات الاستثمار الفلاحي

تمهيد:

من أجل النهوض بالقطاع الفلاحي، إنتهجت الدولة سياسة فعالة تتمثل في امتيازات الإستثمار الفلاحي، فقد إعتمدت الدولة على دعم المستثمرين الفلاحيين بجملة من الإمتيازات، وهذا من أجل تحقيق جملة من الأهداف من بينها جذب المستثمرين إلى هذا المجال. وتعتبر إمتيازات الإستثمار الفلاحي خطوة مهمة من أجل النهوض بالقطاع الفلاحي، فقد إشتملت هذه الإمتيازات على عدة أنواع تمس مختلف مجالات الإستثمار الفلاحي سواء في مجال الفلاحة وحتى تربية الحيوانات وغيرها من النشاطات الأخرى ذات الطابع الفلاحي، وتتكون هذه المزايا من عدة أنواع من الدعم سواء المالي من خلال القروض بمختلف أنواعها وكذا الدعم الفني والتقني للمستثمرين الفلاحيين.

وهو ما سنتناوله في هذا الفصل من خلال المبحثين التاليين:

- **المبحث الأول: مفهوم إمتيازات الإستثمار الفلاحي**
- **المبحث الثاني: أنواع إمتيازات الإستثمار الفلاحي**

المبحث الأول: مفهوم امتيازات الاستثمار الفلاحي

تعد امتيازات الاستثمار الفلاحي أحد السياسات التي تتبناها الحكومات في العديد من البلدان لتشجيع الاستثمار في هذا القطاع، وعادة ما تشمل هذه الامتيازات حوافز مالية تُقدم عبر إعفاء ضريبي أو دعم مباشر بالأموال، بالإضافة إلى دعم تقني وتدريبي للمزارعين. كما تتضمن التسهيلات الإجرائية مثل السهولة في إنشاء الشركات الزراعية والحصول على الرخص والتصاريح المطلوبة. إضافة إلى سهولة وصول المزارعين إلى الموارد الطبيعية التي يحتاجونها مثل المياه والأرض. تُعتبر هذه الامتيازات من العوامل الرئيسة التي تلعب دورًا في استقطاب استثمارات زراعية تحسُّن بذلك النمو الاقتصادي وتحينُّ شروط الحياة للسكان الريفيين.

لذلك سيم التطرق إلى تعريف امتيازات الاستثمار الفلاحي **(المطلب الأول)** ثم إلى أهمية امتيازات الاستثمار الفلاحي **(المطلب الثاني)**

المطلب الأول: تعريف امتيازات الاستثمار الفلاحي

يعتبر الاستثمار الفلاحي جزءاً أساسياً من القطاع الزراعي، الذي يلعب دوراً حيوياً في توفير الغذاء والسلع الزراعية الأساسية للبشرية. فامتيازات الاستثمار الفلاحي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من السياسات الحكومية التي تهدف إلى تعزيز القطاع الزراعي ودعم المزارعين. هذه الامتيازات تهدف عادةً إلى تحفيز الاستثمار في الزراعة وتوفير بيئة مشجعة للمزارعين لتوسيع أعمالهم وزيادة الإنتاجية. حيث يهدف الاستثمار الفلاحي إلى تحسين عمليات الإنتاج الزراعي بما يتناسب مع احتياجات السوق ومتطلبات الاستهلاك، وكذلك لتحقيق الاستدامة البيئية والاقتصادية والاجتماعية

لذلك سنتطرق أولا الى تعريف الاستثمار الفلاحي **(الفرع الأول)** ثم تعريف امتيازات الاستثمار الفلاحي **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول: تعريف الاستثمار الفلاحي

أولا: تعريف الاستثمار

الاستثمار هو عملية إنفاق الأموال أو الموارد في شيء معين مع الهدف الرئيسي لتحقيق عائد مستقبلي يتجاوز التكلفة الأصلية. يمكن أن يكون الاستثمار في مجموعة متنوعة من الأصول مثل الأسهم والسندات والعقارات والسلع والأعمال التجارية. فالهدف الأساسي للقيام بالاستثمار هو تحقيق العائد على الاستثمار، ويمكن أن يتم ذلك من خلال الأرباح الرأسمالية (زيادة قيمة الاستثمار) أو العائدات (الأرباح أو الفوائد المستلمة من الاستثمار). تتضمن عملية الاستثمار عادةً تقدير المخاطر المحتملة وتحليل العوائد المتوقعة لاتخاذ القرارات المناسبة بشأن كيفية توزيع الموارد بين مختلف الفرص الاستثمارية، والاستثمار يشير إلى استخدام المال أو الموارد بشكل مدروس ومخطط لتحقيق أهداف مالية مستقبلية، ويتطلب فهما جيدا للمخاطر والعوائد والسياق الاقتصادي والشخصي. أو هو توظيف المال بهدف تحقيق العائد أو الدخل أو الربح والمال عموما قد يكون الاستثمار على شكل مادي ملموس أو شكل غير ملموس. فعلى سبيل المثال لو حاولنا النظر إلى الموجودات المالية سواء لدى الأفراد (الأسر) أو لدى المشروعات لوجدت انها تتكون من موجودات مادية وموجودات مالية غير مادية. فبالنسبة للموجودات للمادية مثل: الأراضي، البنايات، المنشآت، السلع المعمرة، الآلات، المعدات، السيارات ...الخ. أما الموجودات المالية (غير مادية): مثل الودائع تحت الطلب، الودائع لأجل، النقود، السندات والأسهم والتعهدات وغير ذلك. وعليه فان أي عملية لتوظيف الأموال سواء كانت في موجودات مادية أو مالية تعتبر استثمار[1].

وقد عرف المشرع الجزائري الاستثمار في مختلف قوانين الاستثمار المتعاقبة. حيث ورد تعريف الاستثمار في **الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار (الملغى)** من خلال **المادة الثانية** منه والتي تنص على[2]: "يقصد بالاستثمار في مفهوم هذا الأمر ما يأتي:

[1]- **طاهر جردان**، أساسيات الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان-الأردن، 2012، ص13،

[2]- أحكام المادة (02) من الأمر رقم:(03/01) المؤرخ في 20 أوت2001 المتعلق بتطوير الاستثمار **(الملغى)**، الجريدة الرسمية رقم (47) الصادرة بتاريخ 22 أوت 2001ا، ص05

1- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قد ارت الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة.

2-المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية .

استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية . "

كما عرفه **القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار** من خلال **المادة الثانية** منه كما يلي[1]: " يقصد بالاستثمار في مفهوم هذا القانون ما يلي:

1-اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة وتوسيع قدرات الإنتاج و/ أو إعادة التأهيل.

2-المساهمات في رأس مال الشركة".

أما بالنسبة لآخر قانون استثمار في الجزائر وهو **القانون 22-18** فإنه لم يعرف الاستثمار بصفة عامة وإنما تطرق إلى تعريف كل نوع من أنواع الاستثمار على حدى إضافة إلى تعريف المستثمر حيث نصت **المادة 05** منه على[2]: " يقصد في مفهوم هذا القانون، بما يأتي:

المستثمر: كل شخص طبيعي أو معنوي، وطني كان أو أجنبي، مقيما أو غير مقيم، بمفهوم التنظيم الخاص بالصرف، ينجز استثمار طبقا لأحكام هذا القانون.

استثمار الانشاء: كل استثمار منجز من إنشاء رأسمال تقني من العدم باقتناء أصول بغرض إنشاء نشاط إنتاج السلع و/أو الخدمات.

استثمار التوسع: كل استثمار منجز بهدف رفع قدرات إنتاج السلع و/أو الخدمات عن طريق اقتناء وسائل إنتاج جديدة تضاف إلى تلك الموجودة.

---

[1]- أحكام المادة (02) من القانون رقم : (16/09) المؤرخ في : 03 أوت 2016 المتعلق بترقية الاستثمار **(الملغى)**، الجريدة الرسمية رقم (46) ، الصادرة بتاريخ 03 أوت 2016 ، ص18

[2] المادة 5 من القانون 22-18 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يونيو 2022 يتعلق بالاستثمار، جريدة رسمية عدد 50 مؤرخة في 28 يوليو 2022

لا يخول اقتناء تجهيزات تكميلية ملحقة و/أو مرتبطة طابع التوسع للاستثمار، وكذلك هو الشأن بالنسبة لاقتناء تجهيزات أو استبدال مماثلة لتلك الموجودة.

استثمار إعادة التأهيل: كل استثمار منجز يتمثل في عمليات اقتناء سلع و/أو خدمات موجهة لمطابقة العتاد والتجهيزات الموجودة من أجل معالجة التأخر التكنولوجي أو بسبب الاهتلاك لقدمها والتي تؤثر عليها من أجل رفع الإنتاجية أو إعادة بعث نشاط متوقف منذ ثلاث (3) سنوات على الأقل.

نقل أنشطة من الخارج: عمل التحويل الذي تقوم بموجبه مؤسسة خاضعة للقانون الأجنبي، لكل أو جزء من أنشطتها من الخارج إلى الجزائر"

ثانيا: تعريف الفلاحة

إذا اخذنا الفلاحة بمفهومها اللغوي أو الاصطلاحي، فإننا نجدها مشتقة من الكلمتين(Agrée) وتعني الحقل أو التربة وكلمة (Culture) تعني العناية، وعلى هذا يمكن القول أن الفلاحة هي العناية بالأرض، فالفلاحة تتضمن جميع الفعاليات التي يقوم بها الفلاح في الأرض كخدمة الأرض وزراعتها لإنتاج المحاصيل النباتية وتربية الحيوانات وذلك للحصول على منتوجات حيوانية كالحليب وتربية الدواجن والنحل وغيرها.

فالفلاحة هي علم وفن ومهنة ومهارة للموارد الأرضية، أنها ليست بطريقة من طرق الحياة للحصول على العيش، فهي قطاع من القطاعات الفعالة.[1]

وقد عرف المشرع الجزائري الفلاحة في المادة 45 من القانون المتضمن للتوجيه الفلاحي بما يلي[2]: "تعتبر ذات طبيعة فلاحية في مفهوم هذا القانون، كل النشاطات التي تتعلق بالتحكم و باستغلال دورة بيولوجية ذات طابع نباتي أو حيواني، التي تشكل مرحلة او عدة مراحل ضرورية

[1]–**قموز سيد أحمد**، التأمين الفلاحي في الجزائر واقع و آفاق، رسالة ماجيستر علوم اقتصادية وتجارية وتسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، سنة 2015/2014، ص30

[2]– المادة 45 من القانون 08-16، المؤرخ في 3 أوت 2008 المتضمن للتوجيه الفلاحي ، جريدة رسمية عدد 46، الصادرة في 10 أوت 2008

لسيرورة هذه الدورة، وكذا الأنشطة التي تجري على إمتداد عمل الإنتاج ولاسيما منها تخزين المواد النباتية أو الحيوانية وتوضيبها وتحويلها وتسويقها، عندما تكون هذه المواد متاحة حصرا من المستثمرة".

ثالثا: تعريف الاستثمار الفلاحي

يُعرف الاستثمار الفلاحي على أنه عملية دمج عوامل الإنتاج المتاحة في الفلاحة، مثل الأرض والعمل ورأس المال، وتشغيلها بهدف إنتاج موارد فلاحية لسد حاجات المستهلكين وتحقيق أفضل النتائج الممكنة في إنتاج الغذاء وتوفيره. حيث يهدف الاستثمار في الفلاحة إلى الاستفادة الأمثل من الأرض الفلاحية لتحقيق أقصى إنتاجية ممكنة مع الحفاظ على خصوبتها. كما يعني الاستثمار في الفلاحة التخلي عن موارد معينة مثل النقود أو الجهد أو الوقت في الوقت الحاضر، من أجل تراكم الأصول أو رأس المال الذي يسمح للفلاحين بزيادة إنتاجيتهم ودخلهم في المستقبل، سواءً من خلال شراء معدات زراعية، أو تطوير البنية التحتية، أو اكتساب مهارات جديدة، أو تحسين طرق الزراعة وتربية الماشية. يتضمن مفهوم الاستثمار الفلاحي جميع الجهود المبذولة في خدمة الأرض وتربية الحيوانات، بما في ذلك تنفيذ مشاريع تعتمد على تكنولوجيات جديدة للإنتاج بهدف رفع كفاءة وإنتاجية المزارع. ويعتبر الاستثمار المجال الفلاحي من أهم حلول أزمة تطوير القطاع الفلاحي، فيعد كدافع للتنمية الفلاحية المستدامة ومن ثم تحقيق الامن الغذائي بتضييق الفجوة بين الانتاج والاستهلاك ورفع كفاءة استغلال الموارد المتاحة. وعلى رغم من اتساع مجالات وفرص القطاع الخاص للاستثمار في القطاع الفلاحي، إلا أن عدم اغتنام هذه الفرص يرجع بالأساس إلى ما يعانيه هذا القطاع الحيوي من مشاكل عديدة تحد من توجه المزيد من الخواص نحو الاستثمار فيه، بسبب ضعف و تخلف البنية التحتية و الأساسية التي تسهل الإستثمار في هذا القطاع[1].

الا ان عبارة الاستثمار الفلاحي لا تقتصر على الفلاحة والتي تعني العناية بالحقل وزراعة الأرض وتتضمن جميع الفعاليات التي يقوم بها الفلاح كزراعة الأرض لإنتاج المحاصيل النباتية

[1] –**غردي محمد** ، القطاع الزراعي الجزائري واشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة ، اطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص تحليل اقتصادي ، جامعة الجزائر،2011_2012، ص2.

واقتناء الحيوانات لإنتاج الحليب أو الصوف واللحوم والجلود وتربية الدواجن والنحل وغيرها ويبقى هذا التعريف ضيقا نظرا لتطور النشاطات الفلاحية وتوسع وكبر أسواق الغذاء (خضر، فواكه، الحليب ومشتقاته...الخ) في وقتنا الحالي. ويلخص مفهوم الاستثمار الفلاحي على أنه جهد مبذول في خدمة الأرض وتربية الحيوانات من خلال تجسيد مشاريع بالاعتماد على تكنولوجيات جديدة للإنتاج من أجل رفع المنتوجات كما ونوعا.[1]

ومنه يمكننا أن نستخلص من خلال كل هذه التعاريف السابقة أن الاستثمار الفلاحي هو عملية تخصيص الموارد والجهود لتطوير وتحسين القطاع الزراعي، سواء كان ذلك من خلال شراء الأصول الزراعية مثل الأراضي والمعدات، أو من خلال تحسين التقنيات الزراعية وزيادة كفاءة الإنتاج كما يمكن ان يتوسع الاستثمار الفلاحي ليشمل عمليات البحث والتطوير في مجال الزراعة، وتحسين البنية التحتية الزراعية مثل نظام الري والصرف والطرق الزراعية، بالإضافة إلى تطوير السوق الزراعية وتعزيز القدرة التنافسية للمنتجات الزراعية في الأسواق المحلية والعالمية. هذا يشمل أيضًا الاستثمار في التعليم والتدريب الزراعي لرفع مستوى المعرفة والمهارات لدى المزارعين والعاملين في القطاع الزراعي، مما يسهم في تحقيق نمو مستدام وتنمية شاملة في القطاع الفلاحي.

الفرع الثاني: تعريف امتيازات الاستثمار الفلاحي

تعتبر الجزائر من الدول الغنية بالموارد الفلاحية، ولهذا تسعى الحكومة الجزائرية جاهدة لدعم وتشجيع الاستثمار في هذا القطاع من خلال تقديم بعض الامتيازات والتسهيلات، ونظرا لكون القطاع الفلاحي ركيزة أساسية للاقتصاد في أي دولة. ويعتبر الاستثمار في هذا الأخير من اهم السياسات والاستراتيجيات التنموية التي تساهم في نمو الصادرات وكذا تحقيق الاكتفاء الذاتي، بحيث ان البنوك

[1]–**قدور فلاق حمزة**، دور الإستثمار الفلاحي في دفع التنمية المحلية دراسة حالة مدرية المصالح لولاية عين الدفلى، مذكرة مقدمة لنيل شهادة لماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، الجزائر، 2018–2019، ص.7.

التجارية تعطي أهمية كبيرة و أولوية في تمويل الاستثمارات ذات الطابع الفلاحي وذلك عن طريق مختلف أنواع القروض الفلاحية.[1]

يعني الاستثمار الفلاحي الاستثمار في قطاع الزراعة، وهو جزء حيوي من الاقتصاد في العديد من البلدان. يشمل هذا النوع من الاستثمار شراء الأراضي الزراعية واقتناء المعدات والتكنولوجيا الزراعية، وتطوير المزارع الحديثة، وتحسين تقنيات الإنتاج والتسويق. تأتي من بين الفوائد التي يوفرها الاستثمار الفلاحي في المقدمة استدامة الدخل، حيث يمكن للمزارعين تحقيق دخل مستمر من الزراعة على المدى الطويل بمراعاة احتياجات السوق والتطورات التكنولوجية. كما يساهم الاستثمار في القطاع الزراعي في توفير فرص العمل للسكان المحليين، وبالتالي يعزز التنمية الاقتصادية ويخفف من مشكلات البطالة، وفي صورة أوسع نجد أن الإستثمار الفلاحي ينطوي على التخلي عن شيء ما اليوم مقابل توليد دخل زائد أو منافع أخرى في المستقبل، فالفلاحون يستثمرون داخل مستثمراتهم الفلاحية عن طريق الحصول على المعدات والآلات الفلاحية أو غيرها، و شراء الحيوانات أو تربيتها، حتى تصل إلى مرحلة الإنتاجية المنشودة، فضلا عن زراعة المحاصيل الدائمة مع العمل على تحسين أراضيهم و تشييد البنايات أو المنشأة على مستثمراتهم الفلاحية و قد تستثمر الحكومات أيضا في شق و صيانة الطرق و المسالك الريفية و البنية التحتية للري ، وكذا الاصول التي تولد عائدات من زاوية زيادة الانتاجية خلال فترة زمنية طويلة، كما تستثمر الحكومات كذلك في أصول أخرى ملموسة بدرجة أقل مثل المؤسسات القانونية و السوقية، التي تمثل جزءا من البيئة التمكينية للاستثمار الخاص. ولذلك فقد يكون من الصعب تحديد ما إذا كان الانفاق العام او الخاص يمثل استثمارا من الناحية النظرية والعلمية وفي بعض الحالات لا يكون الفارق واضح المعالم[2].

ومن خلال هذا يمكننا أن نعرف امتيازات الاستثمار الفلاحي بأنها عبارة عن مزايا وحوافز تقدم للمستثمرين في قطاع الزراعة، بهدف تشجيعهم على الاستثمار وتطوير الأراضي الزراعية.

---

[1]– **لمعلم فطانة وبن كازة عبير**، الاستثمار الفلاحي في الجزائر، مذكرة ماستر، تخصص قانون مؤسسات اقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أحمد دارية، ادرار،2023/2022،ص30

[2] – **عبد الله حمد الدباش** ، "الاستثمار الزراعي ودوره في تطوير القطاع الزراعي في اقليم كردستان"، مجلة جامعة نوروز، العراق، العدد الأول، سنة 2012، ص 86

تشمل هذه الامتيازات مجموعة من السياسات والتسهيلات التي تهدف إلى تخفيف التكاليف وتحفيز النمو الاقتصادي في هذا القطاع الحيوي. ومن بين هذه الامتيازات إعفاءات ضريبية، وتسهيلات في الحصول على القروض الزراعية بفائدة منخفضة، وتوفير المياه الزراعية بأسعار مخفضة، ودعم تكنولوجيا الزراعة المتقدمة، وتوفير التدريب والتطوير المهني للفلاحين. تلعب هذه الامتيازات دوراً في تعزيز الاستدامة والإنتاجية في الزراعة، وزيادة الأمن الغذائي ودعم الدخل للمزارعين والمجتمعات الريفية بشكل عام.

المطلب الثاني: أهمية امتيازات الاستثمار الفلاحي

امتيازات الاستثمار الفلاحي تلعب دورًا بارزًا في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات الريفية. فهي تشكل حافزًا قويًا للمستثمرين للمساهمة في تطوير القطاع الزراعي وتحسين جودة المنتجات الزراعية. تُعزز هذه الامتيازات الاستثمارات في الفلاحة من خلال توفير مجموعة من المزايا، مثل التسهيلات المالية، والدعم التقني، والحوافز الضريبية، والوصول إلى الأراضي والموارد الطبيعية. بفضل هذه الامتيازات، يتسنى للمستثمرين الفلاحيين تحقيق مستويات عالية من الإنتاجية والكفاءة، مما يعزز الاكتفاء الذاتي بالغذاء، ويحد من الفقر الريفي، ويعمل على تعزيز استدامة الزراعة والبيئة. في النهاية، فإن دعم الاستثمار الفلاحي يعزز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، ويسهم في تحقيق التنمية المستدامة في المناطق الريفية.

وتعتبر امتيازات الاستثمار الزراعي أداة هامة ومن الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية فدورها هام في النهوض بالقطاع الفلاحي، وذلك من خلال مختلف التجارب الخاصة بهذه الامتيازات سواء منها الماضية لكثير من الدول المتقدمة أو الحالية، كما تزداد أهميتها بالنسبة للدول التي تعتمد على القطاع الفلاحي كقطاع رئيسي حيث تعاني من مشاكل اقتصادية مختلفة، كزيادة النمو السكاني وانخفاض الإنتاج الذي يتبعه انخفاض في الدخل، وكذا انتشار البطالة والبطالة المقنعة، وبعض هذه الدول أصبحت الآن تعاني مما هو أخطر من كل هذه المشاكل الاقتصادية، حيث أصبحت مهددة بالموت جوعا ، لما أصابها من جفاف وقلة الإنتاج الفلاحي بها، كما أن كثير من الدول المتقدمة

قد أخذت تستعمل المواد الفلاحية والغذاء بصفة خاصة كسلاح تبسطه دوما وتهدد به كثيرا من الدول النامية، وعن طريق استعمال هذا السلاح أصبحت تفرض كل شروطها على هذه الدول.[1]

ومنه يمكننا القول أن امتيازات الاستثمار الفلاحي تلعب دورا هاما في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر، وجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية وتحقيق الأمن الغذائي، وتتمثل أهمية هذه الامتيازات في النقاط التالية:

الفرع الأول: تعزيز الإنتاج الفلاحي ودعم التنمية المستدامة

بحيث تلعب إمتيازات الإستثمار الفلاحي دورا مهما في كل مما يلي:

أولا: تعزيز الإنتاج الفلاحي.

امتيازات الاستثمار الفلاحي تلعب دورًا حيويًا في تعزيز الإنتاج الفلاحي وتحسين كفاءة الزراعة. تعتبر هذه الامتيازات عوامل رئيسية تشجع المستثمرين على الاستثمار في القطاع الزراعي وتعزز قدرتهم على تحقيق مستويات أعلى من الإنتاجية والجودة، وتتمثل أهميتها تحديدا في:[2]

•**توفير التمويل اللازم:** تساعد امتيازات الاستثمار الفلاحي، مثل القروض الميسرة والمنح المالية على توفير التمويل اللازم لتعزيز إنتاج المحاصيل وتحسين جودتها.

•**زيادة الإنتاج المحلي:** بحيث تساهم هذه الامتيازات في زيادة الإنتاج المحلي من المنتجات الزراعية، مما يساهم في تلبية حاجيات السوق المحلي من المواد الغذائية الأساسية، وتقليل الإعتماد على الواردات.

•**توفير التكنولوجيا:** وتتمثل في التقنيات الحديثة للزراعة مثل تقنيات الري الذكي والزراعة المائية، فهذه التكنولوجيا والمعدات الحديثة تساهم في زيادة الإنتاج الوطني وتحسين جودة المنتجات.

---

[1] –**عز الدين سمير**، مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر، تخصص تحليل اقتصادي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة الجزائر،2011–2012، ص72

[2] – **محمد بوهلال**، "دعم المشروعات الفلاحية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة ولاية تبسة خلال الفترة 2000–2017"، مخبر الدراسات البيئية والتنمية المستدامة، مجلة الباحث، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي تبسي، الجزائر، سنة 2019، ص 437

ثانيا: دعم التنمية المستدامة.

امتيازات الاستثمار الفلاحي تلعب دوراً حيوياً في دعم التنمية المستدامة من خلال تعزيز الاستدامة الاقتصادية والبيئية والاجتماعية في القطاع الزراعي وتعتبر هذه الامتيازات أداة فعالة لتحفيز المستثمرين على تبني الممارسات الزراعية المستدامة وتطوير الزراعة بشكل يحافظ على الموارد الطبيعية ويعزز التوازن بين الاقتصاد والبيئة وتتمثل أهميتها في[1]:

- **الحفاظ على الموارد الطبيعية:** بحيث تشجع امتيازات الاستثمار الفلاحي على استخدام الممارسات الزراعية المستدامة مثل استخدام الأسمدة العضوية وكذا مكافحة الآفات بطرق طبيعية مما يساهم في الحفاظ على الموارد الطبيعية مثل المياه والتربة.
- **مكافحة التصحر:** بحيث أن مشاريع الاستثمار الفلاحي لها دور هام واساسي في مكافحة التصحر والتصدي له من خلال زراعة الأشجار وتحسين خصوبة التربة.

الفرع الثاني: تنويع الاقتصاد الوطني وخلق فرص عمل.

إلى جانب المزايا السابقة الذكر نجد أن لامتيازات الاستثمار الفلاحي أهمية فعالة في كل مما يلي:

أولا: تنويع الاقتصاد الوطني.

في ظل التحديات الاقتصادية والبيئية المتزايدة، يُعتبر تنويع الاقتصاد الوطني أمرًا حيويًا لتحقيق الاستقرار والاستدامة، يشكل القطاع الزراعي جزءًا أساسيًا من هذا التنويع، حيث يمكن أن يسهم في توفير فرص عمل جديدة، وتحقيق الاكتفاء الذاتي بالغذاء، وتعزيز الصادرات وتحقيق العوائد المالية، وتتمثل أهميته أساسا في:[2]

---

[1]– **بن هيبة مولاي عبد المالك و ابليله محمد الأمين**، دعم الإستثمار الفلاحي ودوره في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة احمد دراية، أدرار– الجزائر، سنة 2021/2020، ص20.

[2]– **مزوزي فضيلة و قويدري محمد**، "الإستثمار في القطاع الفلاحي في إطار تفعيل التنويع الاقتصادي في الجزائر"، مجلة أبحاث إقتصادية معاصرة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 04، العدد 01، 2021، ص 64–82

- **تقليل الإعتماد على قطاع المحروقات:** بحيث يساهم الإستثمار الفلاحي في تنويع الاقتصاد الوطني وتقليل الإعتماد على قطاع المحروقات كمصدر رئيسي للدخل، مما يعزز إستقرار الاقتصاد الجزائري على المدى الطويل.
- **خلق فرص جديدة للتصدي:** تتيح زيادة الإنتاج الفلاحي فرصا جديدة لتصدير المنتجات الزراعية الجزائرية إلى الأسواق الخارجية، مما يساهم في تحقيق إيرادات مالية إضافية للبلاد ودعم الاقتصاد الوطني.

ثانيا: خلق فرص العمل.

تلعب امتيازات الاستثمار الفلاحي دوراً مهماً في خلق فرص العمل وتعزيز التنمية الاقتصادية ففي البلدان النامية والمناطق الريفية في الدول المتقدمة، يعتبر القطاع الزراعي مصدراً رئيسياً للعمل والدخل للعديد من الأسر، وبفضل امتيازات الاستثمار الفلاحي يتم تحفيز المستثمرين على توسيع أعمالهم الزراعية وتطويرها، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على اليد العاملة الفلاحية، وتتمثل أهميتها تحديدا في:[1]

- **توفير فرص عمل مباشرة:** تساهم المشاريع الفلاحية في توفير فرص عمل مباشرة للشباب في المناطق الريفية، مما يساهم في الحد من مشكلة البطالة من جهة، وتحسين مستوى المعيشة من جهة أخرى.
- **توفير فرص عمل غير مباشرة:** بحيث تساهم المشاريع الفلاحية في توفير فرص عمل بطريقة غير مباشرة في مجالات أخرى، مثل النقل والتخزين والتسويق، مما يسهم في تنشيط الاقتصاد الوطني.

[1]– **بن هيبة مولاي عبد المالك و ابليله محمد الأمين**، المرجع السابق، ص22

المبحث الثاني: أنواع امتيازات الاستثمار الفلاحي

تعمل الدولة الجزائرية جاهدة على تطوير القطاع الفلاحي ومرافقة المستثمر، فنوعت من الامتيازات والحوافز مما يجعلها واجهة جاذبة للمستثمرين لدفع عجلة القطاع بشموليتها للمزايا تحقيقا للربح والأمان والاستقرار.

وتنقسم هده الامتيازات الى قروض **(المطلب الأول)** أو دعم مالي وتقني على آلات الانتاج والانتاج في القطاع **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول: القروض

تقدم الحكومة العديد من أنواع القروض الخاصة بالاستثمار الفلاحي للمساعدة في تمويل المشاريع هادفة بذلك إلى التنمية الفلاحية وخلق فرص العمل وتحقيق الأمن الغذائي، فقسمت أنواع القروض بما يخدم المستثمر ونطاق احتياجه وفق القرض المحدد:

الفرع الأول: القروض الاستعمالية

وتنقسم القروض الإستعمالية إلى[1]:

1- القروض العقارية وتعد من القروض طويلة الأجل التي يعتمد عليها المستثمر في شراء الأراضي.

2- القروض الانتاجية تتصف باستعمالاتها على كامل المستلزمات التي تدخل في الانتاج من اقتناء للبذور والشتائل والأسمدة.

3- قروض تمتد الى التعاونيات الفلاحية يعتمد عليها في صرف تشغيل اليد العاملة والنفقات اللازمة.

الفرع الثاني: القروض المسماة:

وتنقسم إلى عدة أنواع من القروض نذكر منها:

---

[1]-**شويخي هناء**، آليات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2012-2013، ص 27

1-قرض الرفيق:

ويعتبره المستثمرون من الأسس الرابحة اعتبارا أنه قرض بدون فوائد اعتمادا على دفع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية للفوائد المترتبة عن هذا القرض تمتد مدته من سنة الى سنتين ما يجعله من القروض قصيرة الأجل ويرجع تحديد البنوك التي تتولى التعامل في هذا القرض.

تعريف الرفيق الفلاحي: قرض استثماري مدعم بشكل كلي من طرف الدولة الجزائرية، موجه لتمويل الفلاحين ومربي المواشي، سواء كانوا يمارسون نشاطهم بشكل فردي أو جماعي من خلال تعاونيات أو مجمعات اقتصادية. يهدف هذا القرض إلى تنمية مختلف المجالات الفلاحية، بما في ذلك :الزراعة: تمويل شراء البذور والأسمدة ومبيدات الآفات، واستصلاح الأراضي، وتطوير أنظمة الري، وغيرها .تربية المواشي: شراء الأعلاف والأدوية البيطرية، وبناء وتجهيز حظائر الحيوانات، وتطوير تقنيات تربية المواشي، وغيرها .الصناعات الفلاحية: تمويل إنشاء أو توسيع مشاريع تحويل المنتجات الفلاحية، مثل معاصر الزيتون، ووحدات تعليب الفواكه والخضروات، وغيرها .مميزات قرض الرفيق الفلاحي :فائدة مدعومة: تتحمل الدولة الجزائرية كامل تكلفة الفائدة على هذا القرض، مما يجعله ميسور التكلفة على الفلاحين .مدة سماح: يتم منح المستفيدين من قرض الرفيق فترة سماح قد تصل إلى 24 شهرًا، وذلك لتخفيف العبء المالي عليهم خلال فترة بدء مشاريعهم .إمكانية التجديد: يمكن تجديد قرض الرفيق بعد سداد المستفيد لما بين 6 و 24 شهرًا من قيمة القرض، مع إمكانية الاستفادة من دفع جميع الفوائد من قبل وزارة الفلاحة .مجالات واسعة: يغطي قرض الرفيق أكثر من 350 مجالًا فلاحيًا، مما يجعله أداة مناسبة لتنمية مختلف القطاعات الفلاحية .شروط الحصول على قرض الرفيق الفلاحي :أن يكون المتقدم جزائريًا الجنسية .ممارسة نشاط فلاحي أو تربية مواشي .تقديم دراسة جدوى اقتصادية للمشروع المراد تمويله .تقديم ضمانات عقارية أو شخصية .استيفاء باقي الشروط المعمول بها لدى البنك المانح للقرض .كيفية الحصول على قرض الرفيق الفلاحي :التوجه إلى إحدى وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية "بدر"" .تقديم طلب للحصول على القرض .ملء استمارة المعطيات الشخصية للمتقدم والمشروع .تقديم الوثائق المطلوبة، بما في ذلك :بطاقة التعريف الوطنية .سجل الفلاح أو بطاقة مربي المواشي .سند الملكية العقارية أو كشف

حساب بنكي .دراسة جدوى اقتصادية للمشروع .مراجعة طلب القرض من قبل البنك والبدء فيه مع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية و البنوك التجارية.[1]

2- قرض التحدي.

من القروض التي تتميز بطول المدة فتصل الى سبع سنوات وأطول تصل الى خمسة عشر سنة. ويمنح هذا القرض من بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأغراض متعددة في إطار إنشاء إستثمارات فلاحية جديدة ومستثمرات جديدة، مستثمرات لتربية الحيوانات، يستهدف هذا القرض أيضا مشاريع الصرف والتنمية للأراضي والتجديد للعتاد والآلات وحفر الآبار والأحواض أو اقتناء العتاد الفلاحي ومنشآت التحويل أو التخزين أو التغليف وغيرها. ويهدف إلى دعم إنشاء مشاريع فلاحيّة جديدة وتربية الحيوانات على الأراضي الزراعية غير المستغلة[2].

أ-مميزات قرض التحدي الفلاحي.

يمتاز قرض التحدي الفلاحي بالعديد من المزايا منها[3]:

- **دعم حكومي كبير** :يتميز قرض التحدي بتغطية الدولة الجزائرية للفائدة المترتبة على القرض، مما يجعله ميسور التكلفة على المستثمرين الفلاحيين.
- **مجالات واسعة** :يشمل قرض التحدي أكثر من 350 مجالًا فلاحيًا، مما يجعله أداة مناسبة لتنمية مختلف القطاعات الفلاحية، من زراعة وتربية مواشي إلى الصناعات الفلاحية.
- **شروط ميسرة** :تتميز شروط الحصول على قرض التحدي بكونها ميسرة نسبياً، مع إمكانية الحصول على فترة سماح قد تصل إلى 24 شهرًا.
- **إمكانية التجديد** :يمكن تجديد قرض التحدي بعد سداد المستثمر لجزء من قيمة القرض، مع استمرار الدولة في دعم الفائدة.

[1]- راجع: موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، 2024/06/22، الساعة:21:18 https://madr.gov.dz

[2] - **مازة عبلة**، "تمويل القروض البنكية للقطاع الفلاحي بالجزائر"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، الجزائر، المجلد 5، العدد 01 ، سنة 2020، ص221

[3] - راجع: موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، 2024/06/22، الساعة:20:40 https://madr.gov.dz

ب- الأشخاص التي يمكنها الحصول على قرض التحدي الفلاحي

بالنسبة للأشخاص التي يمكنها الحصول على قرض التحدي الفلاحي فتتمثل في:

- **المتعاملون الخواص** :يمكن للمواطنين الجزائريين الذين يملكون أراضي زراعية غير مستغلة الحصول على قرض التحدي لاستثمارها في مشاريع فلاحيّة جديدة.
- **المتعاملون العموميون** :تُتيح الدولة الجزائرية إمكانية حصول المؤسسات الفلاحية العمومية على قرض التحدي لاستثمار الأراضي الزراعية غير المستغلة التابعة لها.

ج- مجالات الاستثمار التي يُمكن تمويلها بقرض التحدي الفلاحي

إن مجالات الاستثمار التي يُمكن تمويلها بقرض التحدي الفلاحي محدد بما يلي:

- **أشغال التحظير، التهيئة وحماية الأراضي** :مثل شق الطرقات وبناء الآبار وتسييج الأراضي.
- **عمليات تطوير الري الزراعي** :مثل تركيب أنظمة ري حديثة واقتناء معدات الري.
- **اقتناء عوامل ووسائل الإنتاج** :مثل الجرارات والمعدات الزراعية والبذور والأسمدة.
- **إنشاء البنى التحتية** :مثل مخازن التبريد ووحدات معالجة المنتجات الفلاحية.
- **حماية وتطوير التراث الجيني الحيواني والنباتي** :مثل مشاريع الإكثار والبذور المُحسّنة.
- **تطوير المنتوج الحرفي الفلاحي** :مثل مشاريع تحويل المنتجات الفلاحية وصناعات تقليدية.

د-كيفية الحصول على قرض التحدي الفلاحي.

للحصول على قرض التحدي الفلاحي لابد من إتباع الإجراءات التالية[1]:

- **إيداع الملف** :يتم إيداع ملف طلب قرض التحدي لدى القسم الفرعي الفلاحي التابع لمنطقة المشروع.

[1]- **مازة عبلة**، "تمويل القروض البنكية للقطاع الفلاحي بالجزائر"، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن أحمد وهران 2، الجزائر، المجلد 5، العدد01 ، سنة 2020، صفحة 216-223

- **معاينة ميدانية** :يتمّ تكوين لجنة من طرف القسم الفرعي للفلاحة للقيام بمعاينة ميدانية للأرض المُراد استثمارها.
- **تقييم الملف** :يتمّ تقييم الملف من طرف لجنة تقنية ولائية تُشكل على مستوى مديرية الفلاحة.
- **البتّ في الملف** :يتمّ البتّ في طلب قرض التحدي من طرف لجنة متخصصة على مستوى بنك بدر.

3-القرض الايجاري الفلاحي.

يعتبر من العمليات التي تخلق علاقة بين البنك ومختلف المتعاملين الاقتصاديين وتتم عبر عقود الكراء للمعدات والآلات والتجهيزات لفائدة المستثمر تجسيدا أو خدمة لمشروعه الفلاحي. يهدف إلى تمويل شراء المعدات الفلاحية دون الحاجة إلى دفع مبلغ الشراء دفعة واحدة وهو ما سيتم بيانه كما يلي:[1].

أ-مميزات قرض الإيجار الفلاحي.

يمتاز قرض الإيجار الفلاحي بالعديد من المزايا يمكن إجمالها في:

- **تمويل مرن** :يُتيح قرض الإيجار للفلاحين الاستفادة من المعدات الفلاحية الحديثة دون الحاجة إلى استثمارات رأسمالية كبيرة، مما يُعزّز قدرتهم الإنتاجية ويُحسّن من جودة منتجاتهم.
- **تخفيف العبء المالي** :يتمّ سداد قرض الإيجار على شكل أقساط شهرية مُيسّرة تُناسب قدرة الفلاح المالية، مما يُخفّف من العبء المالي على عاتقه.
- **ضمانات ميسّرة** :لا يشترط قرض الإيجار ضمانات عقارية للحصول عليه، مما يجعله متاحًا لفئة واسعة من الفلاحين.
- **فوائد ضريبية** :تُتيح الدولة الجزائرية مزايا ضريبية للفلاحين المستفيدين من قرض الإيجار الفلاحي.

[1]- **سوسن زيرق**، "مساهمة قرض الإيجار في حل مشكل التمويل في مؤسسات القطاع الفلاحي دراسة حالة ولاية سكيكدة"، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة 20 اوت 1955 سكيكدة، المجلد 06، العدد 10، سنة 2018، ص473-474

ب-الأشخاص المخول لهم الحصول على قرض الإيجار الفلاحي:

الأشخاص الذي يعنيهم هذا القرض هم :

- **الفلاحون الجزائريون** :يمكن لجميع الفلاحين الجزائريين الذين يمارسون نشاطًا فلاحيًا الحصول على قرض الإيجار.
- **الشباب الفلاحون** :تُولي الدولة الجزائرية عناية خاصة بدعم الشباب الفلاحين من خلال تسهيل حصولهم على قرض الإيجار.
- **المتعاملون الفلاحيون** :تُتيح الدولة الجزائرية إمكانية حصول المؤسسات الفلاحية على قرض الإيجار لاستئجار المعدات الفلاحية التي تحتاجها.

ج-المعدات التي يمكن تمويلها بقرض الإيجار الفلاحي.

من بين هذه المعدات نجد:

- **الجرارات** :تشمل جميع أنواع الجرارات الزراعية.
- **الحصادات** :تشمل جميع أنواع الحصادات الزراعية.
- **آلات الري** :تشمل جميع أنواع آلات الري، مثل محطات الضخ وأنظمة الري بالرشّ.
- **المعدات الأخرى** :تشمل معدات تحضير الأرض ومعدات معالجة المنتجات الفلاحية وغيرها.

د-كيفية الحصول على قرض الإيجار الفلاحي

للحصول على قرض الإيجار الفلاحي يتعين القيام بإجراءات معية منها:

- **إيداع الملف** :يتمّ إيداع ملف طلب قرض الإيجار لدى القسم الفرعي الفلاحي التابع لمنطقة المستفيد.
- **دراسة الملف** :يتمّ دراسة ملف المستفيد من طرف لجنة مختصة على مستوى مديرية الفلاحة.
- **البتّ في الملف** :يتمّ البتّ في طلب قرض الإيجار من طرف لجنة متخصصة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية "بدر."

- **اختيار المعدات** :بعد الحصول على الموافقة على طلب القرض، يُمكن للمستفيد اختيار المعدات الفلاحية التي يرغب في استئجارها من قائمة مُعتمدة لدى الموردين المُتعاقدين مع بنك "بدر"

المطلب الثاني: الدعم المالي والتقني

نظرا لاختلاف أسعار السوق وتغير رؤوس الأموال للمستثمرين وترسين مستثمراتهم من طرف الدولة أوجبت تسطير مختلف أنواع الدعم المالي على المنتجات الفلاحية ودعم تقني وقاية من مخاطر الافلاس وتحفيزا لخلق الفعالية التنموية في القطاع.

الفرع الأول: دعم إنتاج النباتات الزيتية للمستثمر الفلاحي في الجزائر

تولي الجزائر اهتمامًا كبيرًا بتطوير قطاع إنتاج النباتات الزيتية، لما له من أهمية بالغة في تحقيق الأمن الغذائي وتعزيز التنمية الاقتصادية. ولذلك، فقد سخرت الدولة حزمة من الدعم والحوافز للمستثمرين الفلاحيين الذين يرغبون في الاستثمار في هذا المجال. دعم انتاج النباتات الزيتية الموجهة للتحويل الزراعي الصناعي وفق ما أقرته في المقرر الوزاري الذي يضع تحفيز مالي للمنتجين الفلاحين أو المنظمين في التعاونيات و المزارع النموذجية و المؤسسات الاقتصادية [1].

الفرع الثاني: دعم تطوير الري الفلاحي

من التحفيزات المالية التي وضعتها الدولة للفلاحين و المربيين بصفة فردية أو المنظمون في تعاونيات فلاحية أو الجمعيات و المصالح المشتركة و المؤسسات و المزارع النموذجية بهدف انجاز الآبار العميقة أو بئر لتحسين مياه السقي أو اقتناء و تركيب تجهيزات الخزان المائي المرن لضبط استعمال مياه السقي أو انجاز الأحواض المائية بالأسمنت المسلح أو الغشاء البلاستيكي وفق دفاتر شروط محددة [2].

[1]–راجع: موقع وزارة الفلاحة والتمية الريفية، مقرر رقم 853 المؤرخ في 20أكتوبر 2021 https://madr.gov.dz

[2]–راجع: موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، مقرر رقم 866 المؤرخ في 10 أكتوبر 2021 https://madr.gov.dz

الفرع الثالث: دعم البطاطس الموجهة للاستهلاك

من التحفيزات المجدية حاليا للمستثمر عن طريق تحمل الدولة لجزء محدد من تكاليف التخزين بالتبريد للتوجه الاستهلاكي أو المخصصة للبذر[1]

الفرع الرابع: دعم أصناف الشتائل والأشجار

وقد خصص نطاق هذا الدعم لطالبي دعم غرس الأشجار بآلية واجراءات تضمن تجسيد هدا النوع من الدعم. اضافة الى هذه الأنواع من الدعم فقد ركزت الدولة في هذا القطاع على دعم الشعب الرئيسية من بذر وزراعة للطماطم الرئيسة والحبوب والبقول الجافة. [2]

الفرع الخامس: الاعفاءات الجبائية والضريبية.

تولي الدولة الجزائرية اهتمامًا كبيرًا بتطوير القطاع الفلاحي، إيمانًا منها بأهميته في تحقيق الأمن الغذائي وتعزيز التنمية الاقتصادية. ولذلك، فقد سخّرت الدولة حزمة من التحفيزات والمزايا الضريبية لجذب الاستثمارات إلى هذا القطاع الحيوي، من أهمها:[3]

أولا: الإعفاء من الضريبة على الدخل الفلاحي.

ويتم ذلك كما يلي:

- **الإعفاء الجزئي:** يتمّ إعفاء 50% من أرباح المشاريع الفلاحية من الضريبة على الدخل خلال السنوات الخمس الأولى من بدء النشاط.
- **الإعفاء الكلي:** يتمّ إعفاء المشاريع الفلاحية الواقعة في المناطق النائية والمناطق الجبلية من الضريبة على الدخل بشكل كامل لمدة 10 سنوات.

[1]–راجع: موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، مقرر رقم 146 المؤرخ في 14فيفري 2022 https://madr.gov.dz

[2] –راجع موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، مقرر رقم 854 المؤرخ في 20 أكتوبر 2021 https://madr.gov.dz

[3] –**بوزيان كريم**، "التحفيز الجبائي كآلية لدعم الإستثمار في القطاع الفلاحي"، مجلة المقاولاتية والتنمية المستدامة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، المجلد 04، العدد 01، سنة 2022، ص45–46

ثانيا: الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة (TVA)

- **المنتجات الفلاحية:** يتمّ إعفاء جميع المنتجات الفلاحية من ضريبة القيمة المضافة (TVA) عند بيعها في حالتها الطبيعية.
- **مدخلات الإنتاج الفلاحي:** يتمّ إعفاء مدخلات الإنتاج الفلاحي مثل البذور والأسمدة ومبيدات الآفات من ضريبة القيمة المضافة (TVA).

ثالثا: الإعفاء من الضرائب العقارية.

- **الأراضي الفلاحية:** يتمّ إعفاء الأراضي الفلاحية من الضرائب العقارية لمدة 10 سنوات من تاريخ شرائها أو استصلاحها.
- **المنشآت الفلاحية:** يتمّ إعفاء المنشآت الفلاحية من الضرائب العقارية لمدة 5 سنوات من تاريخ انشائها.

رابعا: الإعفاء من الرسوم الجمركية.

- **المعدات الفلاحية:** يتمّ إعفاء المعدات الفلاحية من الرسوم الجمركية عند استيرادها من الخارج.
- **الحيوانات:** يتمّ إعفاء الحيوانات المخصصة للتربية من الرسوم الجمركية عند استيرادها من الخارج.

خامسا: مُزايا ضريبية أخرى.

- **الإعفاء من الضريبة على أرباح الأسهم:** يتمّ إعفاء أرباح الأسهم الموزعة من طرف الشركات الفلاحية على مساهميها من الضريبة على الدخل لمدة 5 سنوات.
- **الإعفاء من الضريبة على العقود:** يتمّ إعفاء العقود المبرمة بين المستثمرين الفلاحيين من الضريبة على العقود.

الفصل الثاني:

القيود القانونية للحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي

تمهيد:

من أجل الحصول على إمتيازات الإستثمار الفلاحي، إعتمدت الحكومة خطة ممنهجة من أجل تنظيم عملية الحصول على هذه الإمتيازات، وتتمثل هذه الخطة في وضع جملة من الشروط من مختلف الجوانب سواء تلك المتعلقة بالمستثمر الفلاحي ذاته وكذا الشروط المتعلقة بالمشروع الفلاحي أو موضوع الإستثمار. بالإضافة إلى مجموعة من الإجراءات الواجب إتباعها من اجل الحصول على مختلف مزايا الإستثمار الفلاحي.

وقد دعمت الدولة هذه الشروط والإجراءات بمجموعة من الإلتزامات التي يتعين على المستثمر الفلاحي أن يتقيد بها وأن ينفذها من أجل ضمان سير الإستثمار الفلاحي بالإضافة الى الجزاءات المترتبة عن إخلال المستثمر بالتزاماته التعاقدية.

وهو ما سيتم تناوله في هذا الفصل من خلال المبحثين التاليين:

- **المبحث الأول: شروط وإجراءات الحصول على إمتيازات الإستثمار الفلاحي**
- **المبحث الثاني: الآثار المترتبة على امتيازات الاستثمار الفلاحي**

المبحث الأول: شروط وإجراءات الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي

إن مسألة حصول المستثمر الفلاحي على الإمتيازات استوجبت على الدولة إتباع سياسة معينة من أجل التحكم في هذه الأخيرة، وقد تمثلت هذه السياسة في وضع جملة من الشروط التي يجب على المستثمر استيفاؤها، وتختلف هذه الشروط حسب نوع الامتياز المراد الحصول عليه. هذا بالإضافة إلى تحديد بعض الإجراءات التي يتعين على المستثمر صاحب الامتياز أن يتقيد بها وان يتبعها حتى يتمكن من الإستفادة من الامتيازات الممنوحة له بشكل كامل ودون أي صعوبات او عراقيل تواجهه في مشروعه الاستثماري.

لذلك سيم التطرق إلى شروط الحصول على إمتيازات الإستثمار الفلاحي **(المطلب الأول)** ثم إلى الإجراءات الواجب إتباعها للإستفادة من هذه الإمتيازات **(المطلب الثاني)**

المطلب الأول: شروط الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي

تُقدم الحكومة الجزائرية العديد من الامتيازات للمستثمرين في القطاع الفلاحي، ولكن تخضع هذه الامتيازات لبعض الشروط التي يجب على المستثمر استيفاؤها، وتختلف هذه الشروط حسب نوع الامتياز المراد الحصول عليه وتشمل هذه الشروط ما يلي:

الفرع الأول: الشروط العامة للحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي

حسب وزارة الفلاحة والتنمية الريفية تتمثل هذه الشروط في:[1]

- أن يكون المستثمر جزائريًا أو أجنبيًا مقيمًا في الجزائر.
- أن يكون لدى المستثمر خبرة في مجال الفلاحة أو نشاط ذو صلة.
- أن يقدم المستثمر خطة عمل مفصلة لمشروعه الفلاحي.
- أن يتوفر لدى المستثمر الموارد المالية الكافية لتمويل مشروعه.
- أن يلتزم المستثمر بالقوانين والأنظمة المعمول بها في الجزائر.

[1] –راجع: موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، 2024/06/22، الساعة:21:22 https://madr.gov.dz/ /

الفرع الثاني: الشروط الخاصة للحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي

تختلف الشروط الخاصة للحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي حسب نوع الاستثمار فمثلًا[1] :

- **مشاريع الإنتاج الفلاحي** :يشترط في هذه المشاريع أن تكون المساحة المزروعة لا تقل عن 10 هكتارات وأن يتم استخدام تقنيات الإنتاج الحديثة.
- **مشاريع تربية المواشي** :يشترط في هذه المشاريع أن يكون عدد رؤوس الماشية لا يقل عن 100 رأس وأن يتم توفير المراعي والمياه اللازمة للماشية.
- **مشاريع الصناعات الفلاحية** :يشترط في هذه المشاريع أن تكون الطاقة الإنتاجية للمصنع لا تقل عن مستوى محدد وأن يتم احترام معايير الجودة الدولية.

وتختلف هذه الشروط حسب نوع الامتياز المراد الحصول عليه بشكل عام، وتشمل هذه الشروط ما يلي :

-أن يكون المستثمر جزائري الجنسية أو عربيًا أو أجنبيًا .

-أن يكون لدى المستثمر مشروع فلاحي قابل للتنفيذ ذو قيمة مضافة للاقتصاد الوطني.

-أن يقدم المستثمر دراسة جدوى اقتصادية تُثبت جدوى مشروعه الفلاحي.

-أن يلتزم المستثمر بقوانين وأنظمة الاستثمار الفلاحي في الجزائر.

-أن يوفر المستثمر الضمانات الكافية لتنفيذ مشروعه الفلاحي.

إضافة إلى عدد من **الشروط الإضافية** لبعض أنواع امتيازات الاستثمار الفلاحي كما يلي:

1-بالنسبة للإعفاءات الضريبية.

-يجب أن يكون لدى المستثمر سجل تجاري وسجل ضريبي سليم .

-يجب أن يُساهم المستثمر في خلق فرص عمل جديدة .

[1] -راجع: موقع وزارة الفلاحة والتنمية الريفية، 2024/06/22،الساعة:22:30 https://madr.gov.dz

-يجب أن يُصدر المستثمر منتجات زراعية ذات جودة عالية

2-بالنسبة للدعم المالي.

-يجب أن يكون لدى المستثمر خبرة سابقة في المجال الفلاحي

-يجب أن يُقدم المستثمر خطة عمل مُفصلة لمشروعه الفلاحي .يجب أن يُقدم المستثمر ضمانات عقارية أو شخصية لسداد القرض

3-بالنسبة لتخصيص الأراضي.

-يجب أن يكون لدى المستثمر خبرة سابقة في الزراعة

-يجب أن يُقدم المستثمر خطة زراعية مُفصلة للأرض المخصصة له .يجب أن يُلتزم المستثمر بزراعة الأرض خلال فترة زمنية محددة

4-بالنسبة للدعم الفني.

-يجب أن يكون لدى المستثمر رغبة في التعلم وتطوير مهاراته

-يجب أن يُشارك المستثمر في البرامج التدريبية التي تُقدمها وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

-يجب أن يُطبق المستثمر التقنيات الحديثة في الزراعة شروط الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي في الجزائر.

علما أن الحكومة الجزائرية تقدم العديد من الخدمات للمستثمرين في القطاع الفلاحي، مثل الإرشاد الزراعي والدعم الفني والتسويق، وتهدف هذه الخدمات إلى مساعدة المستثمرين على إنجاح مشاريعهم الفلاحية

الفرع الثالث: شروط الحصول على القروض الفلاحية في الجزائر.

تقدم الحكومة الجزائرية قروضًا مدعومة بفوائد منخفضة للمزارعين والمستثمرين في القطاع الفلاحي، وتهدف هذه القروض إلى دعم مشاريع إنشاء وتطوير مزارع جديدة، وإدخال تقنيات حديثة في الزراعة، وزيادة الإنتاجية، وتحقيق الأمن الغذائي .

وتختلف شروط الحصول على القروض الفلاحية في الجزائر حسب نوع القرض والجهة المُقرضة، ولكن بشكل عام، تشمل الشروط العامة ما يلي:[1]

أولا: الشروط العامة.

وتتمثل فيما يلي:

- أن يكون المقترض جزائري الجنسية .
- أن يكون لدى المقترض مشروع فلاحي قابل للتنفيذ ذو قيمة مضافة للاقتصاد الوطني .
- أن لا يقل عمر المقترض عن 30 سنة ولا يزيد عن 60 سنة .أن يكون لدى المقترض خبرة في المجال الفلاحي لا تقل عن 5 سنوات .
- أن يقدم المقترض ضمانات كافية لسداد القرض، مثل عقار أو كفالة شخصية .أن يكون سجله الائتماني سليم

ثانيا: الشروط الإضافية:

وتكون هذه الشروط حسب نوعية القرض ونذكر منها:

1-الشروط الإضافية بقروض التحدي الفلاحي:

وتتمثل هذه الشروط في:

- أن يكون لدى المقترض أرض فلاحية بمساحة لا تقل عن 10 هكتارات
- أن يُقدم المقترض خطة عمل مُفصلة لمشروعه الفلاحي .
- أن يُلتزم المقترض بزراعة محاصيل استراتيجية، مثل القمح أو الشعير أو الذرة .

2-الشروط الإضافية لقروض الاستثمار الفلاحي:

وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:

[1] -**برودي لامين ومسعودان صادق**، النظام القانوني للقرض البنكي في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون الخاص، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، سنة 2020-2021،ص43

- أن يكون لدى المقترض مشروع استثماري فلاحي مُتكامل .
- أن يُقدم المقترض دراسة جدوى اقتصادية تُثبت جدوى مشروعه الفلاحي
- أن يُساهم المقترض في رأس مال مشروعه الفلاحي بنسبة لا تقل عن 30 .%قروض الموسمية.
- أن يكون لدى المقترض عقد زراعي مع تعاونية فلاحية أو معزرة فلاحية .
- أن يُقدم المقترض خطة إنتاج موسمية مُفصلة .
- أن يُقدم المقترض كفالة شخصية من أحد أعضاء تعاونية فلاحية أو من معزرة فلاحية

الفرع الرابع: شروط الاستفادة من الإعفاءات الضريبية:

وتتمثل هذه الشروط في ما يلي:

- **الحصول على شهادة مستثمر فلاحي:** يجب على المستثمر الحصول على شهادة مستثمر فلاحي من وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري.
- **احترام دفتر الشروط:** يجب على المستثمر احترام دفتر الشروط الخاص بنشاطه الفلاحي، والذي تحدده وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري.
- **التقديم الدقيق للتصريحات الضريبية:** يجب على المستثمر التقديم الدقيق للتصريحات الضريبية في الوقت المحدد.

المطلب الثاني: إجراءات الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي في الجزائر.

تختلف إجراءات الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي في الجزائر حسب نوع الامتياز المراد الحصول عليه، ولكن بشكل عام، تشمل الخطوات العامة ما يلي[1] :

[1]– **لوراتي إبراهيم**، "القروض البنكية و إجراءات منحها"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد 31، العدد 01، سنة 2016، ص 205-206

الفرع الأول: تقديم طلب الحصول على الامتياز.

يجب على المستثمر تقديم طلب الحصول على الامتياز إلى الجهة المُختصة، مثل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية أو الوكالة الوطنية للاستثمار. كما يجب أن يتضمن الطلب المعلومات التالية :

-بيانات المستثمر الشخصية .

-معلومات عن المشروع الفلاحي .

-الدراسات والوثائق التي تُثبت جدوى المشروع.

الفرع الثاني: دراسة الطلب

تقوم الجهة المُختصة بدراسة الطلب للتأكد من استيفائه للشروط المطلوبة. في حال استيفاء الطلب للشروط، تُصدر الجهة المُختصة قرارًا بالموافقة على منح الامتياز .

الفرع الثالث: الحصول على الامتياز.

يتسلم المستثمر قرار الموافقة على منح الامتياز. كما يُقدم المستثمر الوثائق المطلوبة للحصول على الامتياز، مثل رخصة الاستثمار أو شهادة المنفعة الفلاحية

الفرع الرابع : متابعة تنفيذ المشروع.

تقوم الجهة المُختصة بمتابعة تنفيذ المشروع الفلاحي للتأكد من التزامه بالمواعيد المُحددة والشروط المطلوبة.

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على امتيازات الاستثمار الفلاحي

يعد القطاع الفلاحي أحد أهم القطاعات الاستراتيجية التي بإمكانها أن تساهم بشكل كبير في دفع عجلة النمو الاقتصادي نحو الأمام، من خلال امتصاص البطالة وتحقيق اكتفاء ذاتي من الغذاء[1]، ونظرا لأهمية القطاع الفلاحي في اقتصاد البلاد، فإن مسألة دعم الدولة للمستثمر الفلاحي

[1]-**عيادي فريدة**، "دور الاستثمار الفلاحي في الدفع بعجلة النمو الاقتصادي في الجزائر -واقع آفاق-"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية السياسية والاقتصادية، جامعة الجزائر، المجلد 57، العدد 4، سنة 2020، ص 355

باتت مسألة حتمية وضرورية لدعم وتشجيع المستثمرين في هذا القطاع الحيوي لتدعيم الاقتصاد الوطني، فكما ذكرنا سابقا أن الدولة تدعم المستثمر الفلاحي أو المزارع بجملة من الامتيازات والتسهيلات. ولكن وبمقابل الحصول على مختلف هذه الإمتيازات والتسهيلات هناك مجموعة من الإلتزامات التي يتعين على المستثمر الفلاحي أن يتقيد بها وأن يلتزم بتنفيذها بشكل صحيح.

لذلك سيتم التطرق إلى إلتزامات المستثمر الفلاحي **(المطلب الأول)**، وإذا لم يلتزم المستثمر الفلاحي بهذه الالتزامات سيكون هناك مجموعة من الإجراءات التي ستنفذ بشأنه جزاء إخلاله بإلتزاماته **(المطلب الثاني)**

المطلب الأول: التزامات المستثمر الفلاحي.

تعطي الجزائر أهمية كبيرة لجذب الاستثمار في القطاع الفلاحي نظرا لأهميته في تحقيق التنمية الاقتصادية وتحقيق الامن الغذائي...الخ، ولذلك تقدم الدولة جملة من المزايا والحوافز للمستثمرين لتشجيعهم على مباشرة و تطوير مشاريعهم الزراعية، ولكن الى جانب هذه الحوافز والمزايا هناك جملة من الالتزامات التي يجب على المستثمر الوفاء بها، وذلك القوانين والتشريعات الصادرة بخصوص التزامات المستثمر الفلاحي في الجزائر، ومنها ما هو متعلق بالأرض **(الفرع الأول)**، ومنها ما هو متعلق بالإنتاج والتشغيل **(الفرع الثاني)**، و أيضا منها ما يتعلق بالبيئة والنظام العام والى غير ذلك **(الفرع الثالث)**.

الفرع الأول: التزامات المستثمر الفلاحي المتعلقة بالأرض:

هناك مجموعة من الإلتزامات التي تقع على عاتق المستثمر الفلاحي من بينها:

أولا: التزام المستثمر الفلاحي بدفع الاتاوة

حسب نص المادة 04 من القانون 03/10 المتعلق بشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة[1]، تعتبر الإتاوة اول التزام ملقى على عاتق المستثمر الفلاحي، ويقصد بالإتاوة المقابل المالي الذي يدفعه المستثمر صاحب حق الامتياز للدولة مقابل

[1] -القانون رقم 03/10، مؤرخ في 15 أوت 2010 يحدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، جريدة رسمية عدد 46، صادر في28 أوت 2010

إستغلال الأراضي الفلاحية، هاته الإتاوة عبارة عن مبلغ زهيد لا يتناسب وقيمة الانتفاع بالأرض لمدة"40" سنة قابلة للتجديد والتي يحدد قيمتها قانون المالية، حيث تدفع في شكل أقساط إلى صندوق مفتشية أملاك الدولة المختصة إقليميا، وعلى المستثمر أن يرسل دوريا إلى الديوان الوطني للأراضي الفلاحية التبريرات المتعلقة بعدم دفعها، وعدم القيام بهذا يعد إخلالا بالالتزام التعاقدي للمستثمر مما يعطي الدولة الحق في فسخ العقد بعد إعذارين متتاليين.[1]

وبصدور المرسوم التنفيذي رقم 12-124 المؤرخ في 19 مارس 2012[2] تم تحديد المناطق ذات الإمكانيات الفلاحية التي يعتمد عليها كأساس لحساب إتاوة أملاك الدولة بعنوان حق الامتياز على الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة بالدولة، وتم تحديد المناطق ذات الإمكانيات الفلاحية في المادة 02[3] من هذا المرسوم كما يلي:"

-المنطقة أ : تضم أراضي السهول الواقعة في المناطق الساحلية و شبه الساحلية التي تستفيد من كميات أمطار تفوق600 ملم أو تساويها.

-المنطقة ب : تضم أراضي السهول التي تستفيد من كميات أمطار تتراوح ما بين 450 إلى 600 ملم.

-المنطقة ج : تضم أراضي السهول التي تستفيد من كميات أمطار تتراوح ما بين 350 إلى 600 ملم.

-المنطقة د : تضم كل الأراضي الفلاحية بما فيها تلك الواقعة في المناطق الجبلية التي تستفيد من كميات أمطار أقل من 350 ملم .

---

[1]- **خليف ليلى وداني زهية**، عقد الامتياز الفلاحي في ظل القانون 03/10، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون عقاري، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بن يحي الونشريسي، سنة 2015/2014، ص83

[2] المرسوم التنفيذي رقم 12-124، مؤرخ في 19 مارس 2012، محدد للمناطق ذات الإمكانيات الفلاحية التي يعتمد عليها كأساس لحساب إتاوة أملاك الدولة، جريدة رسمية عدد 17، صادر في 25 مارس 2012

[3] -المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 12-124 محدد للمناطق ذات الإمكانيات الفلاحية التي يعتمد عليها كأساس لحساب إتاوة أملاك الدولة، المرجع السابق.

و لتنفيذ أحكام هذا المرسوم تعد الأراضي سهول، الأراضي التي يقل انحدارها عن نسبة 12.5 %"

كما تم تحديد لجنة ولائية يرأسها مدير المصالح الفلاحية لتصنيف الأراضي الفلاحية الموضوعة للامتياز بموجب مقرر صادر عنها وتتكون من ممثلي[1]:

- مديرية أملاك الدولة للولاية.
- مديرية الموارد المائية للولاية.
- الديوان الوطني للأراضي الفلاحية للولاية.
- تضم أيضا رئيس المجلس الشعبي الولائي أو ممثله."

ثانيا: التزام المستثمر الفلاحي باستغلال الأرض الفلاحية.

الالتزام باستغلال الأرض الفلاحية، يشير إلى التزام المستثمرين الفلاحيين بتوظيف الأرض بطريقة فعالة ومستدامة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ويتضمن هذا المفهوم استخدام الممارسات والتقنيات الزراعية الملائمة لتحقيق الإنتاجية العالية وتحقيق الربحية، بينما يتم الحفاظ على صحة الأرض وخصوبتها للمستقبل.

تنص المادة 23 من القانون 03/10 على:" يجب القيام بتسيير واستغلال وحماية الأراضي الفلاحية والأملاك السطحية الملحقة بها الممنوح امتيازها بصفة منتظمة ودائمة ومطابقة لأحكام التشريع المعمول به ولأحكام هذا القانون وكذا للبنود والشروط والالتزامات المحددة في دفتر الشروط المذكور في المادة 22 أعلاه والالتزامات التعاقدية المنصوص عليها في المادة 4".[2]

[1]– المادة 03 و 04 من المرسوم التنفيذي رقم 12–124 محدد للمناطق ذات الإمكانيات الفلاحية التي يعتمد عليها كأساس لحساب إتاوة أملاك الدولة، المرجع السابق.

[2]–المادة 1/23 من القانون رقم 03/10 يحدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، المرجع السابق.

كما ألزم المشرع الجزائري من خلال المادة 16 من القانون 08-16 بحماية الأرض الفلاحية بحيث تنص على أنه:" يمنع بموجب أحكام هذا القانون، كل إستعمال غير فلاحي لأرض مصنفة كأرض فلاحية أو ذات وجهة فلاحية."[1]

يفهم من خلال نص المادة أن المشرع الجزائري قد ألزم المستثمر باستغلال وتسيير الأرض الفلاحية وكذا حمايتها بصفة منتظمة ودائمة، ذلك لتفادي إهمال هذه الأرض وتحويلها إلى أعمال لا صلة لها بالفلاحة.[2]

كما نصت المادة 48 من القانون 25/90 المؤرخ في1990/11/18 المتضمن التوجيه العقاري[3]: "يشكل عدم استثمار الأرض الفلاحية فعلا تعسفيا في استعمال الحق نظرا للأهمية الاجتماعية والاقتصادية المنوطة بهذه الأراضي.

وفي هذا الإطار يشكل الإستثمار الفعلي والمباشر أو غير المباشر واجبا على كل مالك حقوق عينية عقارية أو حائزها، وعلى كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس ذلك عموما."

ثالثا: التزام المستثمر الفلاحي بالمحافظة على الوجهة الفلاحية للأرض

يعد هذا الإلتزام من أهم الإلتزامات الملقاة على عاتق المستثمر الفلاحي، اذ يتوجب عليه إستغلال الأرض الفلاحية على اكمل وجه، وأن يسعى الى تحسين منتوجاتها وكذا الحفاظ على طابعها الفلاحي، فالأرض الفلاحية هي ثروة طبيعية ثمينة تُعدّ مصدرًا رئيسيًا للغذاء والحياة، ويجب على المستثمر عد البناء على هاته الأراضي إلا من أجل أغراض لها صلة بالمجال الفلاحي وكذا عدم التأجير من الباطن للأراضي والأملاك السطحية وإلا سيؤدي ذلك الى فسخ العقد.[4]

---

[1]- المادة 16 من القانون 08-16 المؤرخ في 03 أوت 2008،المتضمن للتوجيه الفلاحي، جريدة رسمية عدد 46، صادر في 10 أوت 2008

[2] -**أوكاشبي ناجية، رابية نوال**، استغلال العقار الفلاحي عن طريق الامتياز، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، ،2014-2013 ص 44

[3] - المادة 48 من القانون 25/90 المؤرخ في18 نوفمبر 1990، المتضمن للتوجيه العقاري، جريدة رسمية عدد 49، صادر في 18 نوفمبر 1990

[4]- **خليف ليلى وداني زهية**، عقد الامتياز الفلاحي في ظل القانون 03/10، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون عقاري، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بن يحي الونشريسي، سنة 2015/2014، ص83

وقد نص المشرع الجزائري على الحالات التي لا يمكن فيها استغلال الأراضي الفلاحية الوجهة للاستصلاح الفلاحي والتابعة للأملاك الخاصة بالدولة، وذلك في المادة 18 من المرسوم 08-16 المتضمن التوجيه الفلاحي، بحيث لا يمكن استغلالها إلا:"

- في شكل امتياز بالنسبة للأراضي التي استصلحتها الدولة.
- في شكل ملكية عقارية فلاحية في مفهوم التشريع المعمول به، بالنسبة للأراضي التي استصلحها المستفيدون في المناطق الصحراوية والشبه الصحراوية وكذا الأراضي غير المخصصة التابعة للأملاك الخاصة للدولة.

وتحدد شروط وكيفيات منح الأراضي للاستصلاح، التابعة للأملاك الخاصة للدولة عن طريق التنظيم."[1]

كما أن دستور 2020 يكرس واجب الإلتزام بحماية الأرض الفلاحية، ويتضح ذلك في المادة 21 منه :"تسهر الدولة على حماية الأراضي الفلاحية."[2]

إذ أنه يتوجب على المستثمر الفلاحي ان يستغل الأرض الممنوحة له في إطار القوانين التي تحكم كيفية الإستغلال، وكذا ان يحافظ على الطابع الفلاحي للمستثمرة، او الأرض والأملاك السطحية المتصلة بها، تحت طائلة فسخ العقد في حالة الإخلال بالالتزام.

الفرع الثاني: إلتزامات أخرى للمستثمر الفلاحي:

بالإضافة إلى الإلتزامات السابقة الذكر هناك إلتزامات أخرى من بينها:

أولا: التزام المستثمر الفلاحي بمساعدة أعوان الرقابة

يقصد بهذا الالتزام مساعدة الجهات المختصة أي أعوان الديوان الوطني للأراضي الفلاحية، وذلك خلال الزيارات الميدانية والتفقدية التي يقومون بها، بحيث يتعين على المستثمر الفلاحي

[1]- المادة 18 من القانون 08-16 ، المتضمن للتوجيه الفلاحي، المرجع السابق.

[2]- المادة 21 من دستور الجزائر 2020، الصادر بالمرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 1 نوفمبر 2020 جريدة رسمية العدد 82، الصادر بتاريخ 2020/12/30

مساعدة هؤلاء الأعوان ويكون ذلك من خلال تسهيل الدخول للمستثمرة وكذا تزويدهم بمختلف أشكال معلومات في جميع الجوانب المتعلقة بالمستثمرة بالإضافة الى جميع الوثائق و البيانات والسندات المطلوبة.[1]

إذ يُعدّ التزام المستثمر الفلاحي بمساعدة أعوان الرقابة مسؤولية أساسية تقع على عاتقه لضمان سير العمل بسلاسة وتعزيز الشفافية في القطاع الفلاحي وتكمن أهمية هذا الإلتزام في:

- ضمان تطبيق القوانين والأنظمة المتعلقة بالقطاع الفلاحي الذي من خلاله يكن ضمان صحة المنتجات الغذائية وكذا الحد من التجاوزات والمخالفات.
- تعزيز الشفافية في القطاع الفلاحي وبناء الثقة بين المستثمر الفلاحي وأعوان الرقابة وكذا الحكومة.
- كما يمكن ان يكون لهذا الالتزام أيضا أثر في حماية المستهلك من المنتجات الغير آمنة.

ثانيا: التزام المستثمر الفلاحي باكتتاب عقود التأمين.

يقصد بالتأمين حسب المادة 619 من القانون المدني الجزائري[2] بأنه العقد الذي يكون بين المؤمن والمؤمن له، والذي يلتزم من خلاله المؤمن بدفع المبلغ المالي أو الأقساط الى المؤمن له (شركة التأمين)،في المقابل تتعهد هذه الشركة بتقديم تعويض مالي أو خدمات في حالة وقوع الحدث المؤمن ضده، مثل حادث مروري أو مرض أو كوارث طبيعية...الخ.

أما التأمين الفلاحي فهو نوع من أنواع التأمين، ويقصد به الوسيلة التي تمكن المستثمر الفلاحي من الحصول على التعويض أو حتى التقليل من الخسائر التي قد يتعرض لها القطاع الفلاحي، وكذا

[1] –**أوراغ آسيا**، استغلال العقار الفلاحي في التشريع الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون عقاري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة باتنة 1، السنة الجامعية 2022/2021، ص328

[2] المادة 619 من الامر رقم 75–58، يتضمن القانون المدني الجزائري، مؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق ل 26 سبتمبر سنة 1975، ج ر عدد:78 صادر في 24 رمضان 1395 الموافق ل 30 سبتمبر سنة 1975، معدل ومتمم

تغطية الأضرار التي قد تتعرض لها المحاصيل الزراعية أو المواشي، وذلك بسبب العوامل الطبيعية كالفيضانات، الزلازل، الأعاصير، الجفاف...الخ[1]

ومن أنوع التأمين الفلاحي المتواجدة في الجزائر نجد مايلي:[2]

1. **الحماية الأساسية:** وتتمثل في المسؤولية المدنية (الضرر الذي يلحق بالغير عن غير قصد)، و تأمين الممتلكات الشخصية وممتلكات المزرعة(حيوانات، مباني ومعدات المزرعة، آلات فلاحية).

2. **التأمين في مجال تربية الدواجن والماشية:** ويكون ذلك من الحرائق والانفجارات والمخاطر الجانبية، التأمين من الوفيات نتيجة أمراض السلالات وحوادث التربية والتسمم الغذائي، بالإضافة الى التأمين على الأضرار الناجمة عن المياه وكذا المسؤولية التي يتحملها المشغل...الخ

3. **التأمين في مجال تربية النحل:** وذلك من خطر نفوق النحل، و الحرائق والانفجارات، السرقة والضرر، العواصف، فقدان العسل...الخ

4. **التأمين في مجال المزارع البلاستيكية:** من العواصف، البرد، الفيضانات، التجمد، الحرائق...الخ

5. **التأمين في مجال المزارع الفلاحية:** بالتحديد في مجال زراعة الحبوب وذلك من مخاطر الحريق، في مجال زراعة الأشجار وإنتاج البقول من مخاطر البرد، وفي مجال إنتاج التمور من مخاطر الحرائق والبَرَدْ والعواصف والأمطار على المحاصيل.

6. **تأمين العتاد الزراعي:** من المخاطر الإلزامية (المسؤولية المدنية المرورية وغير المرورية)، وكذا المخاطر غير الإجبارية (الحرائق، السرقة، الدفاع والنقض).

ويعتبر الإلتزام بالتأمين في الاستثمار الفلاحي من الإلتزامات الأساسية الملقاة على عاتق المستثمر الفلاحي، بحيث لا يمكن مباشر النشاط الفلاحي إلا بوجود هذا الأخير، وقد نص عليه المشرع الجزائري في المادة 69 من القانون16/08 المتضمن التوجيه الفلاحي كما يلي:" يجب على

---

[1] **كوارد فاطمة،** "دور التأمين الفلاحي في تغطية أخطار الإنتاج النباتي والحيواني دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي "CRMA، مجلة المنهل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الوادي، الجزائر، العدد الأول، 2018،ص51

[2] –راجع: موقع GAM ASSURANCE، 2024/05/02، الساعة:14:34، https://gam.dz

المستثمرين الفلاحيين بالنسبة لكل النشاطات الفلاحية، الذين يستفيدون من إجراءات دعم أو مساعدة الدولة مهما كان شكلها وكيفياتها، اكتتاب عقود التأمين"[1].ويفهم من خلال نص المادة أنه يجب على المستثمر الفلاحي أن يؤمن مشروعه الفلاحي من جميع الأضرار (كتأمين المزروعات ،المواشي...الخ) التي قد تصيبه او تعرقل نشاطه وذلك حتى يتسنى له أن يستلم التعويض عن هذا الضرر من شركة التأمين.[2]

كما تفيد المادة 70 من نفس القانون بأنه:" في حالة وقوع كوارث طبيعية أو حدوث مخاطر غير محتملة، و على وجه الخصوص في حالة نكبة لا يؤمن عليها، يمكن ان يستفيد المستثمرون الفلاحيون، بعنوان التضامن الوطني، من الإعانات الممنوحة في اطار التشريع و التنظيم المعمول به"[3] يفهم من نص المادة انه في حالة وقوع كارثة طبيعية (جفاف، زلزال، فيضان...الخ) للمستثمر الفلاحي، أي في حالة لم يتم التأمين عليها فإن الحكومة الجزائرية تقوم بالتدخل بمختلف الإعانات والمساعدات للمستثمرين الفلاحيين وهو ما يسمى بالتضامن الوطني، وهذا يكون في إطار التشريع والتنظيم المعمول به.

ثالثا: التزامات المستثمر الفلاحي المتعلقة باحترام التشريع وحماية البيئة

يُعدّ الالتزام باحترام التشريع وحماية البيئة مسؤولية أساسية تقع على عاتق جميع المستثمرين في جميع مجالات الاستثمار، ولكنها تُصبح أكثر أهمية في مجال الاستثمار الفلاحي لِما له من تأثير على البيئة وكذا على صحة الإنسان، بحيث ان هذا الإلتزام له أهمية كبيرة في حماية البيئة من التلوث والحفاظ على الموارد الطبيعية وضمان سلامة المنتجات الغذائية المستخلصة من الإنتاج الزراعي والحيواني والتأكد من خلوها من المواد الكيمياوية و المبيدات الحشرية والذي يساهم في الحفاظ على صحة المستهلك.

[1]– المادة 69 من القانون 08-16 المتضمن التوجيه الفلاحي، المرجع السابق

[2] – **أوراغ آسيا**، المرجع السابق، ص328

[3] –المادة 70 من القانون 08-16 المتعلق بالتوجيه الفلاحي، المرجع السابق

وقد ألزم المشرع الجزائري المستثمرين على وجوب احترام التشريع المعمول به وكذا حماية البيئة، ويتضح ذلك من خلال المادة 15 من القانون 22-18 الذي يتعلق بالاستثمار بحيث تنص المادة على: " يجب على المستثمر أن يلتزم بما يأتي:

- السهر على احترام التشريع المعمول به والمعايير لاسيما منها المتعلقة بحماية البيئة، والصحة العمومية، والمنافسة، والعمل، وشفافية المعلومات المحاسبية والجبائية والمالية.
- تقديم كل المعلومات الضرورية التي تطلبها الإدارة لمتابعة وتقييم تنفيذ احكام هذا القانون."[1]

رابعا: التزامات المستثمر الفلاحي المتعلقة بالقروض (قرض الرفيق وقرض التحدي)

يلجأ المستثمرون الفلاحيون إلى الاقتراض من البنوك والمؤسسات المالية وذلك لتطوير مشاريعهم الفلاحية، ولكن مقابل هذه القروض هناك التزامات يجب على المستثمر الفلاحي المقترض من البنوك(قرض الرفيق، قرض التحدي...الخ) الوفاء بها والتي يتم تحديدها مسبقا ضمن شروط الإقتراض، من بين هذه الإلتزامات:[2]

- الإلتزام بشروط القرض إذ يجب على المستثمر أن يتقيد بالشروط المنصوص عليها في إتفاقية القرض، وهذه الشروط قد تكون متعلقة بفترة السداد ومعدلات الفائدة وغيرها.
- الالتزام بالقوانين واللوائح المحلية والوطنية المتعلقة بالزراعة والمالية وأي شروط خاصة بالقرض.
- الإلتزام بسداد الأقساط في مواعيدها بانتظام وذلك لضمان عدم تراكم الديون والفوائد، كما يمكن للمستثمر سداد هذه الأقساط إما عن طريق أرباح مشروعه أو عن طريق مصادر تمويل أخرى.
- الإستخدام السليم للأموال وكذا تقديم التقارير، إذ يتوجب على المستثمر الفلاحي أن يستخدم الأموال التي حصل عليها من القرض بالطريقة المحددة في اتفاق القرض، مثل شراء المعدات الزراعية أو شراء المواد الزراعية اللازمة.

[1] –المادة 15 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 يتعلق بالاستثمار، جريدة رسمية العدد 50، صادرة في 28 جويلية 2022

[2] –راجع: موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية https://badrbanque.dz ، 11:10، 2024/05/15 /

- تقديم ضمانات للجهات المقترضة لضمان سداد الأقساط في حالة تعثر مشروع المستثمر، من بين هذه الضمانات: رهن الأراضي، رهن العقارات، تقديم خطة عمل محكمة...الخ

يمكننا القول أن هذه الإلتزامات تختلف حسب مؤسسة التمويل وحسب نوعية القرض، ويجب على المستثمر الفلاحي أن يطلع على جميع الشروط والتفاصيل قبل التوقيع على اتفاقية القرض.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة عن إخلال المستثمر الفلاحي بالتزاماته

يعتبر إخلال المستثمر الفلاحي عن التزاماته في الجزائر مسألة جدية تتطلب التعامل معها بحزم وفقاً للقوانين والتشريعات المعمول بها، ويتعلق هذا الأمر بالتزامات المستثمر الفلاحي تجاه الأراضي التي يمتلكها أو يستأجرها، والتزاماته تجاه الإنتاج الفلاحي واستخدام الموارد الطبيعية بشكل مستدام وغير ذلك من الإلتزامات الأخرى.

في الجزائر، يتم التعامل مع اخلال المستثمر الفلاحي عن التزاماته من خلال القوانين والتشريعات المنظمة لقطاع الفلاحة، والتي تحدد الحقوق والواجبات للمستثمرين الفلاحيين، بحيث تقوم السلطات المحلية والجهات المختصة بمراقبة الالتزام بتلك القوانين واتخاذ الإجراءات اللازمة في حالة اكتشاف أي اخلال.

وتقع سلطة توقيع العقوبات على المستثمر الفلاحي على عاتق الديوان الوطني للأراضي الفلاحية[1] كممثل عن الدولة، بحيث يتولى هذا الأخير مهمة الإشراف والرقابة في تنفيذ عقد الإمتياز الفلاحي الوارد على الأراضي الفلاحية.[2]

---

[1] والديوان الوطني للأرضي الفلاحية (ONTAهو عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تخضع للقوانين والأحكام المطبقة على المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي، تم إنشاؤه بموجب القانون 90-25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990 المحدد للتوجيه العقاري، بالمرسوم رقم 96-87 المؤرخ في 14 فيفري1996 المحدد لإنشاء الديوان الوطني للأراضي الفلاحية المعدل والمتمم بالمرسوم رقم 09-339 المؤرخ في 22 أكتوبر 2009، وهو أداة تابعة للدولة ويتصرف لحسابها.

راجع: موقع الديوان الوطني للأراضي الفلاحي 2024/05/20،الساعة: 16:40، https://www.onta.dz /

[2] –**فاطمة الزهراء لعمارة**، عقد امتياز الأراضي الفلاحية في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة مساتر أكاديمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف، المسيلة ،2017/2016، ص32

الفرع الأول: إعذار المستثمر الفلاحي

كخطوة أولية تسبق توقيع الجزاء أو العقوبة على المستثمر الفلاحي، يتعين على الديوان الوطني للأراضي الفلاحية اتباع الإجراءات المسبقة والتي تتمثل في الإعذار بالتنفيذ.[1]

ويعتبر إجراء الإعذار إجراء وجوبي وحق من حقوق المستثمر الفلاحي التي تحميه من تعسف الإدارة في استعمالها لسلطتها في توقيع الفسخ، وهذا الإجراء هو عبارة عن إجراء تمهيدي أو مسبق يصدره الديوان الوطني للأراضي الفلاحية ويوجهه إلى المستثمر لتنبيهه إلى أنه مخل بإلتزاماته.[2]

وقد ألزم المشرع الجزائري الديوان الوطني للأراضي الفلاحية بوجوب توجيه الإعذار للمستثمر وذلك طبقا للمادة 28 من القانون 03/10 الذي يحدد شروط وكيفيات إستغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة بالدولة[3]، ويتم توجيه الإعذار للمستثمر في حالة محددة من أهمها:

- عدم إستغلال الأرض الفلاحية في الأغراض المخصصة لها
- عدم احترام الإلتزامات المتعلقة بحماية البيئة
- عدم احترام المستثمر لالتزاماته المتعلقة بتشغيل اليد العاملة
- عدم تسديد المستثمر الفلاحي لل redevance annuelles
- مخالفة أحكام عقد الامتياز الفلاحي

إعذار المستثمر الفلاحي في الجزائر يمثل إجراءً رسميًا يتم اتخاذه في حالة اخلاله عن التزاماته المتعلقة بالفلاحة والقوانين المنظمة لهذا القطاع. يتم منح هذا الإعذار بغرض تنبيه المستثمر الفلاحي

[1]–**لقاف فهيمة وشهبوب نهاد**، حقوق وواجبات المستثمر الفلاحي صاحب لأملاك الدولة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في القانون تخصص قانون داخلي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، 2018/2017، ص63

[2] – **جيدل كريمة**، "أحكام فسخ عقد الإمتياز الفلاحي في ظل القانون رقم 03/10"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 14، العدد 3، سنة 2021، ص 546

[3]–المادة 28 من القانون 03/10، يحدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، المرجع السابق.

بضرورة الالتزام بالتزاماته وتجنب المخالفات المستقبلية. ويمكن أن يتضمن إعذار المستثمر الفلاحي في الجزائر العديد من النقاط، منها:

- تذكير المستثمر الفلاحي بالتزاماته القانونية المتعلقة بالفلاحة والقوانين والتشريعات المنظمة للقطاع.
- تحديد مدة معينة للالتزام بالتزاماته وتصحيح المخالفة، وفي بعض الحالات يمكن تحديد موعد للمراجعة للتحقق من التقدم.
- توضيح العواقب المحتملة في حالة عدم الامتثال للإعذار، مثل فرض الغرامات المالية أو إلغاء التراخيص.

الفرع الثاني: توقيع الجزاء على المستثمر الفلاحي المخل بالتزاماته.

إذا لم ينفذ المستثمر الفلاحي التزاماته بعد إعذاره وبمضي المدة المحددة فيه من طرف الديوان الوطني للأراضي الفلاحية، ينتج عنه ما يلي:

أولا: الفسح الإداري:

الفسخ الإداري هو أحد الإجراءات التي يمكن للجهات المُختصة في الجزائر اتخاذها ضد المستثمرين الفلاحيين في حال لم يلتزموا بشروط عقود الاستثمار أو أحكام القوانين والأنظمة المعمول بها، بحيث تقوم إدارة أملاك الدولة بعد إخطارها من قبل الديوان الوطني للأراضي الفلاحية (ONTA) بفسخ عقد الامتياز بموجب قرار من المدير الولائي لأملاك الدولة، ويكون هذ القرار قابلا للطعن أمام الجهات القضائية خلال شهرين (02) من يوم تبليغ قرار الفسخ من قب الديوان الوطني للأراضي الفلاحية[1]،وهذه بعض الحالات التي يكون فيها الفسخ:

- عدم سداد المستثمر لأقساط القرض المستحقة
- عدم التزام المستثمر بشروط عقد الاستثمار
- إلحاق المستثمر ضررًا بالبيئة

[1] –**بن رقية بن يوسف**، "كيفية إستغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الوطنية الخاصة طبقا للقانون 10-03"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة، عدد 06، الجزائر، 2016، ص38

- مخالفة المستثمر للقوانين والأنظمة المعمول بها
- عدم استغلال المستثمر للأرض الفلاحية لمدة محددة

وينتج عن الفسخ الإداري استرجاع الديوان الوطني للأراضي الفلاحية (ONTA) للأرض الفلاحية وكذا الأملاك السطحية المتصلة بها مع التعويض عن الأضرار التي لحقت المستثمرة بسبب إخلال المستثمر لإلتزاماته، وهذا وفقا للقانون 10-03.[1]

ثانيا: عقوبات جزائية

بالإضافة إلى الفسخ الإداري لم يتوقف المشرع الجزائري عند ذلك فقط، بل ذهب إلى حد تجريم بعض الأفعال التي يقوم بها المستثمر الفلاحي المخل بالتزاماته، بحيث قد تترتب عليها عقوبات جزائية في حق المستثمر بحيث تنص المادة 87 من القانون 08-16 على ما يلي:" يعاقب بالحبس من سنة (01) إلى خمس سنوات (05) وبغرامة من مائة ألف دينار (100.000 دج) إلى خمس مائة ألف دينار (500.000 دج)، كل من يغير الطابع الفلاحي لأرض مصنفة فلاحية أو ذات وجهة فلاحية..."[2]

ويتضح أن المشرع الجزائري قد ساهم بجملة من القوانين الجزائية في حماية العقار الفلاحي وكذا الإستثمار الفلاحي، بحيث أن العقوبات الجزائية تلعب دورًا حاسمًا في تعزيز الالتزام بالقوانين والحفاظ على استدامة القطاع الفلاحي في الجزائر، وهذا قصد إحداث التوازن بين التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة، والتي لا تتحقق إلا من خلال توفير الإطار القانوني لحماية القطاع الفلاحي كمورد إقتصادي.[3]

[1] – **أوكاشبي ناجية، رابية نوال**، المرجع السابق، ص48

[2]– المادة 87 من القانون 08-16 المتصمن للتوجيه الفلاحي، المرجع السابق

[3] – **بوشي يوسف**، "تجريم الأفعال الماسة بالعقار الفلاحي في القانون الجنائي الاقتصادي"، مجلة التعمير والبناء، جامعة ابن خلدون، تيارت، المجلد 03، العدد 02، جوان 2019، ص 124

الـخـاتـمـة

من خلال ما تم تناوله في موضوعنا هذا ألا وهو إمتيازات الإستثمار الفلاحي، ومن خلال تسليطنا الضوء على مختلف أنواع الإمتيازات الممنوحة للمستثمر الفلاحي من دعم مالي و تقني وفني وغير ذلك، ودراستنا لشروط وإجراءات منح هذه المزايا والحوافز من طرف الدولة، و تعرفنا على الإلتزامات التي يتعين على المستثمر الفلاحي أن يتقيد بها مقابل حصوله على هذه المزايا بالإضافة إلى الجزاءات التي تترتب عن إخلاله بالتزاماته، يتضح لنا أن الدولة الجزائرية تدعم الإستثمار الفلاحي وتسعى جاهدة إلى تطويره و عصرنته وهو ما تترجمه الإمتيازات المتنوعة و الممنوحة من طرف القطاع الفلاحي للمستثمر، بهدف النهوض بهذا القطاع وبالتالي تحقيق تنمية إقتصادية وطنية.

النتائج العامة للدراسة:

ومن خلال بحثنا هذا تمكنا من الوصول إلى مجموعة النتائج التالية:

- ❖ تكمن أهمية إمتيازات الإستثمار الفلاحي في كونها عامل من عوامل جذب المستثمرين و أصحاب المشاريع وتمكينهم من تجسيد وترجمة مشاريعهم على أرض الواقع.
- ❖ إمتيازات الإستثمار الفلاحي من أهم العوامل التي تساهم في تطوير القطاع الفلاحي خاصة في الجزائر.
- ❖ بالاعتماد على امتيازات الإستثمار الفلاحي تستطيع الحكومة إعادة التوازن للاقتصاد الوطني الذي يرتكز على المحروقات بكثرة ويهمش القطاع الفلاحي.
- ❖ إمتيازات الإستثمار الفلاحي عنصر لابد من وجوده في مخطط التنمية الاقتصادية من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي وكذا التقليل من نسبة الاستيراد.
- ❖ إمتيازات الإستثمار الفلاحي لا ترتكز على التمويل فقط وانما تشمل جوانب أخرى كالدعم التقني كتوفير الآلات الفلاحية وكذا الدعم الفني المتمثل في تكوين الفلاحين.
- ❖ أبدت الجزائر إرادة في تطوير وترقية الإستثمار في المجال الفلاحي وهو ما تترجمه الإمتيازات الممنوحة لهذا الأخير.
- ❖ عملت الحكومة على توفير المعلومات اللازمة للمستثمرين تكريسا لمبدأ الشفافية.

❖ كما قامت بتطوير وعصرنة القطاع البنكي لما له من دور في تعزيز التنمية الاقتصادية.

❖ وقامت الدولة بدعم وتشجيع البحث العلمي في المجال الفلاحي.

❖ تحديث التقنيات المستخدمة في الإستثمار الفلاحي وعصرنة وتحديث العتاد وغيره من المعدات.

❖ محاولة الدولة لإستقطاب اليد العاملة في المجال الفلاحي بطرح جملة من المزايا والحوافز لهم.

❖ الجزائر تمتلك مقومات الفلاحة التي تمكنها من إقامة مشاريع فلاحية ناجحة في مختلف مجالات الفلاحة.

❖ دعم الإستثمار الفلاحي من شأنه أن يقلل من عملية الإستيراد خاصة في الغذاء.

❖ باعتبار أن الجزائر من الدول التي تعاني من مشكل البطالة فامتيازات الإستثمار الفلاحي تمثل حل من الحلول التي تساعد في توفير مناصب شغل للكثير من المواطنين.

❖ الدولة أعطت أولوية كبيرة لإمتيازات الإستثمار الفلاحي وذلك بتسهيل عملية التمويل من طرف المؤسسات المالية ومن أمثلة ذلك قرض الرفيق وقرض التحدي...إلخ.

❖ أيضا قامت الحكومة الجزائرية بتسهيل شروط وإجراءات الإقتراض بالنسبة للمستثمر الفلاحي وجعلها ممكنة.

❖ بهدف ضمان سير الإستثمار الفلاحي في الطريق الصحيح وضع لمشرع الجزائري مجموعة من الإلتزامات على عاتق المستثمر الفلاحي مقيدة بنصوص تشريعية صريحة.

❖ كما قام المشرع الجزائري بسن جملة من القوانين التي تتضمن عقوبات متفاوتة من حبس وغرامات مالية...الخ بالنسبة للمستثمر الفلاحي الذي يخل بالتزاماته.

التوصيات:

❖ القيام بحملات إشهار لإمتيازات الإستثمار الفلاحي من أجل جذب المزيد من المستثمرين في هذا المجال.

❖ التركيز بشكل أساسي على تطوير الموارد البشرية التي تعتبر العنصر الأساسي لهذا القطاع.

❖ القيام بالإشهار لمختلف أنواع القروض (قرض الرفيق، قرض التحدي...الخ) التي تمنحها الدولة للمستثمر الفلاحي كمزايا لهذا الأخير.

❖ لابد للحكومة أن تقوم بحملات توعية عبر مختلف وسائل الإعلام لشرح الوضعية الاقتصادية للبلاد والتي تستوجب من المستثمرين التوجه إلى المجال الفلاحي بهدف تغطية العجز الاقتصادي الذي تعاني منه الدولة في الآونة الأخيرة.

❖ تسهيل الحصول على العقار الفلاحي الذي يعد المشكل الأساسي الذي يواجه المستثمر الفلاحي.

❖ لابد للدولة بأن تقوم بالتعريف عن التاريخ الفلاحي للجزائر إبتداءا من الثورة الزراعية إلى غاية يومنا هذا مع ذكر ما تتمتع به الجزائر من مقومات زراعية هائلة من تربة ومناخ وغير ذلك من المزايا.

❖ مواكبة التطورات التي يشهدها الإستثمار الفلاحي عبر مختلف دول العالم وذلك بجلب أو صنع تكنولوجيا وطرق أو آلات الإنتاج الفلاحي.

❖ تقديم ضمانات كفيلة برفع معنويات المستثمر الفلاحي في حال مباشرته لمشروعه الاستثماري.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر:

أ-الدستور

-المرسوم الرئاسي 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء 1 نوفمبر 2020 جريدة رسمية العدد 82، الصادر بتاريخ 2020/12/30

ب-القوانين العادية.

1. القانون 25/90 المؤرخ في18 نوفمبر1990، المتضمن للتوجيه العقاري، الجريدة الرسمية، العدد:49، صادر في 18 نوفمبر1990.

2. القانون 08-16 المؤرخ في 03 أوت 2008، المتضمن للتوجيه الفلاحي، الجريدة الرسمية، العدد:46، صادر في 10 أوت 2008.

3. القانون رقم 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية ، العدد 46، الصادرة بتاريخ 03 أوت 2016 **(ملغى)**.

4. القانون رقم 10-03 المؤرخ في 15 أوت 2010، محدد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، الجريدة الرسمية ، العدد 46، صادر في28 أوت 2010.

5. القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 جويلية 2022، يتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد:50، صادرة في 28 جويلية 2022.

ج-الأوامر:

6. الامر رقم 75-58، يتضمن القانون المدني الجزائري، مؤرخ في 20 رمضان 1395 الموافق ل 26 سبتمبر سنة 1975، جريدة رسمية عدد78، صادر في 24 رمضان 1395 الموافق ل 30 سبتمبر سنة 1975، معدل ومتمم

7. الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية عدد 47، الصادرة بتاريخ 22 أوت 2001، المعدل والمتمم للأمر 06-08 المؤرخ في :15 جويلية 2006**(ملغى)**.

د-المراسيم التنفيذية:

1- المرسوم التنفيذي رقم96-63 المؤرخ في جانفي 1996، يعرف النشاطات الفلاحية و يحدد شروط الإعتراف بصفة الفلاح وكيفياته، الجريدة الرسمية العدد 07، صادر في 28 جانفي 1996.

2- المرسوم التنفيذي رقم 12-124 المؤرخ في 19 مارس 2012، محدد للمناطق ذات الإمكانيات الفلاحية التي يعتمد عليها كأساس لحساب إتاوة أملاك الدولة، الجريدة الرسمية العدد 17، صادر في 25 مارس 2012.

ثانيا: المراجع:

أ-الكتب:

1- طاهر جردان، أساسيات الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2012.

ب- الأطروحات والمذكرات.

-أطروحات الدكتوراه.

1. **أوراغ آسيا**، استغلال العقار الفلاحي في التشريع الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في الحقوق تخصص قانون عقاري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة باتنة 1، السنة الجامعية 2022/2021.

2. **عزالدين سمير**، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر بقسم العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2012/2011.

-رسائل الماجستير.

1. **غردي محمد** ، القطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة ، اطروحة دكتوره في العلوم الإقتصادية ، تخصص تحليل إقتصادي، 2012/2011.

2. **قموز سيد أحمد**، التأمين الفلاحي في الجزائر واقع و آفاف، رسالة ماجيستر علوم اقتصادية وتجارية وتسيير، جامعة ابن خلدون، تيارت، سنة 2015/2014.

-مذكرات الماستر.

1. **أوكاشبي ناجية ورابية نوال**، استغلال العقار الفلاحي عن طريق الامتياز، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، ،2013/2014.

2. **برودي لامين ومسعودان صادق**، النظام القانوني للقرض البنكي في القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الخاص،كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون الخاص، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، سنة 2020-2021

3. **بن هيبه موالي عبد المالك و ابليله محمد لمين**، دعم الاستثمار الفلاحي ودوره في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة أدرار، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية – أدرار– الجزائر.

4. **خليف ليلى ودانـي زهية**، عقد الامتياز الفلاحي في ظل القانون 03/10، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص: قانون عقاري، معهد العلوم القانونية والإدارية، المركز الجامعي بن يحي الونشريسي، سنة 2015/2014.

5. **فاطمة الزهراء لعمارة**، عقد امتياز الأراضي الفلاحية في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017/2016.

6. **قدور فلاق حمزة**، دور الإستثمار الفلاحي في دفع التنمية المحلية دراسة حالة مدرية المصالح لولاية عين الدفلى، مذكرة مقدمة لنيل شهادة لماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، الجزائر، 2019/2018.

7. **لمعلم فطانة وبن كازة عبير**، الاستثمار الفلاحي في الجزائر، مذكرة ماستر2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص قانون مؤسسات اقتصادية، جامعة أحمد دارية، ادرار،2023/2022.

ج-المقالات:

1. **بـن رقيـة بـن يوسـف،** "كيفيـة إسـتغلال الأراضـي الفلاحيـة التابعـة للأمـلاك الوطنيـة الخاصـة طبقـا للقـانون 10-03"، مجلـة الحقـوق والعلـوم السياسـية، جامعـة البليـدة، الجزائـر عدد 06 ،2016.

2. **بوزيـان كـريم،** التحفيـز الجبـائي كليـة لـدعم الإسـتثمار فـي القطـاع الفلاحـي، مجلـة المقاولاتيـة والتنميـة المسـتدامة، جامعـة حسـيبة بـن بـوعلي، الشـلف، المجلـد:04، العـدد:01، سنة 2022

3. **بوشـــي يوســـف،** "تجـريم الأفعـال الماسـة بالعقـار الفلاحـي فـي القـانون الجنـائي الاقتصـادي"، مجلـة التعميـر والبنـاء، جامعـة ابـن خلـدون، تيـارت، المجلـد 03، العـدد 02، جوان 2019.

4. **زيـــرق سوســـن،** مسـاهمة قـرض الإيجـار فـي حـل مشـكل التمويـل فـي مؤسسـات القطـاع الفلاحـي دراسـة حالـة ولايـة سـكيكدة، مجلـة الباحـث الاقتصـادي، جامعـة 20 اوت 1955 سكيكدة،المجلد:06، العدد:10،سنة 2018

5. **شويخي هناء**، آليات تمويل القطاع الفلاحي بالجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، سنة 2012-2013

6. **عبـد الله حمـد الـدباش** ، الاسـتثمار الزراعـي ودوره فـي تطـوير القطـاع الزراعـي فـي اقليم كردستان ، مجلة جامعة نوروز، جامعة نوروز بالعراق، العدد الأول، سنة 2012 .

7. **عيـادي فريـدة،** "دور الاسـتثمار الفلاحـي فـي الـدفع بعجلـة النمـو الاقتصـادي فـي الجزائـر -واقـع آفـاق-"، المجلـة الجزائريـة للعلـوم القانونيـة السياسـية والاقتصـادية، كليـة الحقوق-جامعة الجزائر، المجلد 57، العدد 4، سنة 2020.

8. **كـوارد فاطمـة،** دور التـأمين الفلاحـي فـي تغطيـة أخطـار الإنتـاج النبـاتي والحيـواني دراسـة حالـة الصـندوق الجهـوي للتعـاون الفلاحـي CRMA، مجلـة المنهـل الاقتصـادي، كليـة العلوم الاقتصادية، جامعة الوادي،الجزائر، العدد الأول، 2018.

9. **لـــوراتي إبـــراهيم**، القـروض البنكيـة و إجـراءات منحهـا، مجلـة الحقـوق والعلـوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد:31، العدد:01، سنة 2016

10. **مــازة عبلــة**، "تمويـل القـروض البنكيـة للقطـاع الفلاحـي بـالجزائر"، المجلـة الجزائريـة للحقـوق والعلـوم السياسـية، جامعـة محمـد بـن أحمـد وهـران 2، الجزائـر، المجلـد 05، العـدد 01، سنة 2020.

11. **محمــد بــوهلال**، دعـم المشـروعات الفلاحيـة ودورهـا فـي تحقيـق التنميـة المحليـة فـي الجزائـر دراســة حالــة ولايــة تبســة خــلال الفتــرة 2000-2017، مخبــر الدراســات البيئيــة والتنميــة المســتدامة، كليــة العلــوم الاقتصــادية والعلــوم النجاريــة وعلــوم التســيير، جامعــة العربي تبسي، تبسة الجزائر، مجلة الباحث، سنة 2019

12. **مـزوزي فضـيلة و قويـدري محمـد**، الإستثمار فـي القطـاع الفلاحـي فـي غطـار تفعيـل التنويـع الاقتصـادي فـي الجزائـر، مجلـة أبحـاث إقتصـادية معاصـرة، كليـة العلـوم الاقتصـادية والتسيير، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد:04، العدد:01، سنة 2021

***المواقع الإلكترونية:**

1- وزارة الفلاحــة والتنميــة الريفيــة، مقــرر رقــم 866 المــؤرخ فــي 10 أكتــوبر 2021. https://madr.gov.dz

2- وزارة الفلاحــة والتنميــة الريفيــة، مقــرر رقــم 854 المــؤرخ فــي 20 أكتــوبر 2021. https://madr.gov.dz

3- وزارة الفلاحــة والتنميــة الريفيــة، مقــرر رقــم 853 المــؤرخ فــي 20 أكتــوبر 2021. https://madr.gov.dz

4- وزارة الفلاحــة والتنميــة الريفيــة، مقــرر رقــم 146 المــؤرخ فــي 14 فيفــري 2022. https://madr.gov.dz

1- الديوان الوطني للأراضي الفلاحي، https://www.onta.dz

2- بنك الفلاحة والتنمية الريفية، https://badrbanque.dz

3- GAM ASSURANCE، https://gam.dz

الـفـهـرس

الفهرس	الصفحة
شكر و عرفان	/
اهداء	/
مقدمة	3-1
الفصل الأول : ماهية امتيازات الاستثمار الفلاحي	5
المبحث الأول : مفهوم امتيازات الاستثمار الفلاحي	6
المطلب الأول : تعريف امتيازات الاستثمار الفلاحي	7
الفرع الأول : تعريف الاستثمار الفلاحي	8
الفرع الثاني : تعريف امتيازات الاستثمار الفلاحي	12
المطلب الثاني :أهمية امتيازات الاستثمار الفلاحي	13
الفرع الأول : تعزيز الإنتاج الفلاحي و دعم التنمية المستدامة	14
الفرع الثاني : تنويع الاقتصاد الوطني و خلق فرص العمل	15
المبحث الثاني : أنواع امتيازات الاستثمار الفلاحي	17
المطلب الأول : القروض	17
الفرع الأول : القروض الاستعمالية	17
الفرع الثاني : القروض المسماة	17
المطلب الثاني : الدعم المالي و التقني	22
الفرع الأول :دعم انتاج النباتات الزيتية للمستثمر الفلاحي في الجزائر	22
الفرع الثاني : دعم تطوير الري الفلاحي	23
الفرع الثالث : دعم البطاطس الموجهة للاستهلاك	23
الفرع الرابع: دعم أصناف الشتائل والأشجار	
الفرع الخامس: الإعفاءات الجبائية و الضريبية	23
الفصل الثاني : القيود القانونية الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي	27
المبحث الأول : شروط و إجراءات الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي	28
المطلب الأول : شروط الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي	28
الفرع الأول : الشروط العامة للحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي	28
الفرع الثاني : الشروط الخاصة للحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي	29
الفرع الثالث :شروط الحصول على القروض الفلاحية في الجزائر	30
الفرع الرابع : شروط الاستفادة من الإعفاءات الضريبية	31
المطلب الثاني : إجراءات الحصول على امتيازات الاستثمار الفلاحي في الجزائر	32
الفرع الأول: تقديم طلب الحصول على الامتياز	32
الفرع الثاني :دراسة الطلب	32
الفرع الثالث: الحصول على الامتياز	32
الفرع الرابع: متابعة تنفيذ المشروع	33
المبحث الثاني: الآثار المترتبة على إمتيازات الاستثمار الفلاحي	33
المطلب الأول: التزامات المستثمر الفلاحي	34
الفرع الأول : التزامات المستثمر الفلاحي المتعلقة بالأرض	34

الفرع الثاني : التزامات أخرى للمستثمر الفلاحي	38
المطلب الثاني : الآثار المترتبة عن اخلال المستثمر الفلاحي بالتزاماته	42
الفرع الأول : اعذار المستثمر الفلاحي	43
الفرع الثاني : توقيع الجزاء على المستثمر المخل بالتزاماته	44
الخاتمة	51-48
قائمة المراجع و المصادر	56-53
الفهرس	/
الملخص	/

الملخص:

تعتبر إمتيازات الإستثمار الفلاحي آلية جديدة إعتمدتها الحكومة الجزائرية لما لها من أهمية في تطوير الإستثمار في مجال الفلاحة وكذا جذب المستثمرين إلى القطاع الفلاحي، وتشمل هذه المزايا عدة أنواع من دعم مالي وتقني، وقد بينت الحكومة الشروط والإجراءات المتبعة من أجل الحصول على هذه الإمتيازات، والواجبات التي يتحملها المستثمر الفلاحي المستفيد من الإمتيازات، وقد تكفل المشرع بتحديد أوجه الإخلال بهذه الواجبات ورتب على ذلك مسؤولية مدنية وجزائية.

الكلمات المفتاحية: استثمار فلاحي، امتيازات، تنمية اقتصادية

Abstract:

The Privileges of agricultural investment are a new mechanism adopted by the Algerian government due to their importance in developing investment in the agricultural sector and attracting investors to it. These Advantages include various types of financial and technical support. The government has outlined the conditions and procedures required to obtain these Privileges, as well as the obligations that the agricultural investor benefiting from these incentives must bear. The legislator has also specified the consequences of breaching these obligations, establishing civil and criminal liability accordingly.

Keywords: Agricultural investment, concessions, economic development